

المَدِينَةُ الْمُنَوَّرَةُ

العدد السابع والثلاثون / ربيع الثاني - جمادى الآخرة ١٤٣٢ هـ، أبريل - يونيو ٢٠١١



- الخاتم النبوى الشريف معلم من معالم الدولة النبوية
- الحفاظ على بيئه المدينة المنورة بين إيزاع التوعية وردع العقوبة
- خطوطات المدينة المنورة في مكتبة جامعة برنستون
- الأعمال الخشبية في العمارة التقليدية بمنطقة المدينة المنورة

٣٧



الذاتم النبوی الشریف

معلم من معالم الدولة النبوية

القسم الأول

د. أحمد بن صالح الصواب الرفاعي
عضو هيئة التدريس في الجامعة الإسلامية
كلية الشريعة قسم القضاء والسياسة الشرعية

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد :

ليس شمّة شك أن النبي ﷺ أقام دولة الإسلام الأولى في المدينة النبوية، فدخل الناس في دين الله أفواجاً، وقد كانت تلك الدولة النبوية تتنظم فيها أعمال الدولة الإسلامية على أحسن وأكمل وجه. ولاغروا في ذلك فإمام تلك الدولة ورئيسها من لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى. وقد أهمل كثيراً من اعنى بالترتيب والتنظيم الإداري في العصر الحاضر ما كان من الترتيب والتنظيم في تلك الدولة الشريفة^(١).

ولعلنا نقف في هذا البحث على تنظيم من تظميمات تلك الدولة النبوية، ومعلم من معالم السياسة النبوية والإدارة الشريفة ألا وهو

(١) عند النظر في كتب السياسة الشرعية والحضارة الإسلامية والتنظيم الإداري في هذا العصر نجد أن هذا الأمر مغفلأً عند الكثير من الكتاب والمؤلفين، وهذا لا يعني أن هذا الأمر غير موجود مطلقاً، ففي الوقت الحاضر اعنى فضيلة شيخنا الأستاذ الدكتور عبد الله الحجبي ببعض التنظيمات الإدارية في الدولة النبوية كما في كتابه "علم النبوي الشريف والديوان النبوى الشريف، إلا أن هذا الأمر لم يستوفه الباحثون، بل إنه يكاد يكون غائباً عند الكثير من المعاصرین.

"الخاتم النبوي الشريف".

فالخاتم النبوي شعيرة من شعائر الدولة النبوية اعتبرت بها النبي ﷺ أشد الاعتناء كما سيأتي بيانه، وقد ذكر طرفاً من نظام تلك الشعيرة وذلك المعلم من معالم الإدارة النبوية الخزاعي في كتابه (تخریج الدلالات) في الباب الرابع من الجزء الثالث في العمارات الكتابية وما يشبهها وما ينضاف إليها، وعقد له فصلين موجزين^(١)، كما ذكر ذلك الكتاني في كتابه (التراتيب الإدارية) القسم الثالث في العمليات الكتابية وما يشبهها وما يضاف إليها في فصلين موجزين أيضاً^(٢)، كما أن العلماء تعرضوا للأحكام الفقهية للخواتيم في الفقه الإسلامي عموماً. ومن أولئك العلماء ابن رجب رحمه الله في كتابه (أحكام الخواتيم)، وابن أبي الدنيا رحمه الله في كتاب (الخاتم)، والبيهقي رحمه الله في كتابه (الجامع في الخاتم)، وأبو القاسم عبد الوهاب بن عيسى بن أبي حسين رحمه الله في كتاب (الخواتيم)^(٣)، وغيرهم كثير.

وسيقتصر بحثنا هذا على الخاتم النبوي باعتباره رسمياً من رسوم الدولة النبوية دون الخوض في أحكام الخاتم الفقهية^(٤).

تعريف الخاتم في اللغة والاصطلاح.

أولاً: في اللغة.

قال في مقاييس اللغة: "الخاء والتاء والميم أصل واحد، وهو بلوغ آخر

(١) انظر: تخریج الدلالات ص ١٩١-١٩٣.

(٢) انظر: التراتيب الإدارية ١٧٧/١٧٨-١٧٧. وكتاب الكتاني شرح واستدراك على كتاب الخزاعي.

(٣) انظر مقدمة كتاب أحكام الخواتيم وما يتعلق بها لابن رجب ص ٢٦.

(٤) سبب ذلك أن هناك الكثير من المؤلفات التي اعتبرت بالأحكام الفقهية للخاتم، ومنها ما ذكرته في المتن، وأيضاً هناك بعض الرسائل العلمية المعاصرة التي تكلمت عن تلك الأحكام، ومنها رسالة (لباس الرجل أحكامه وضوابطه) في الفقه الإسلامي لـ د. ناصر الغامدي، وهي رسالة دكتوراه في جامعة أم القرى.

الشيء. يقال: ختمت العمل، وختم القارئ السورة. وأما الختم، وهو الطبع على الشيء، فذلك من الباب أيضاً؛ لأن الطبع على الشيء لا يكون إلا بعد بلوغ آخره في الإحراز. والخاتم مشتق منه؛ لأن به يختم^(١).

فالختم: الطبع، والخاتم^(٢): ما يوضع على الطينة، والختام: الطين الذي يُختم به على كتاب^(٣).

والختم يطلق في اللغة ويراد به المنع، والخاتم والخاتم من أسماء النبي ﷺ^(٤). ويسمى الخاتم خاتماً؛ لأنه يختم به، ثم توسع فيه فأطلق على الحلي المعروف، وإن لم يكن معداً للختم به^(٥)، ولا يقال خاتم إلا إذا كان فيه فص وإنما فهو فتحة، فالخاتم حلقة ذات فص من غيرها^(٦)، والخاتم من الحلي كأنه أول وهلة ختم به، فدخل بذلك في باب الطابع، ثم كثر استعماله لذلك، وإن أعد لغير الطبع^(٧).

وقد ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله في الخاتم ثمان لغات: ففتح التاء وكسرها وهما واضحتان، وتقديم التاء على الألف مع كسر الخاء ختام، وبفتحها وسكون التحتانية وضم المثابة بعدها واو خيّروم، وبحذف الياء والواو مع سكون المثابة ختم، وبألف بعد الخاء وأخرى بعد التاء خاتام، وبزيادة تحتانية بعد المثابة المكسورة خاتيام، وبحذف الألف الأولى وتقديم التحتانية خاتام.

وقد جمعها في الأبيات التالية:

(١) مقاييس اللغة (٢٤٥/٢).

(٢) اللسان ١١٠١/١٢، المحكم لابن سيده ٣٤٩/١، تخريج الدلالات ص ١٩٢.

(٣) اللسان ١١٠١/١٢، تخريج الدلالات ص ١٩٢.

(٤) فيض القدير ١٦٩/٥، المعجم الوسيط ٢١٨/١.

(٥) المصباح المنير ٢٢٢/١، المزهر ٣٤٩/١، شرح مغططي على سنن ابن ماجه ٥٧٢/١.

(٦) تاج العروس ٤١/٣٢. ونحوه في اللسان ١١٠١/١٢، الشمائل الشريفة للسيوطى ٢١٢/١.

خذ عَدَّ ظُلْم لِغَاتِ الْخَاتَمِ اِنْتَظَمْ
 ثَمَانِيَا مَا حَوَاهَا قَبْلَ ظَلْمٍ
 خَاتَامُ خَاتَمٌ خَتْمٌ خَاتَمٌ وَخَتَامٌ
 وَهَمْزٌ مَفْتُوحٌ تاءٌ ثَاسِعٌ إِذَا
 سَاعَ الْقِيَاسَ أَتَمَ الْعَشَرَ خَاتَامٌ^(١)
 وَتَعْقِبُ صَاحِبُ الْلِسَانِ وَتَاجُ الْعَرْوَسِ النَّاظِمُ بِأَنَّهُ لَمْ يُذَكَّرْ (خَتَامٌ)
 مُحَرَّكَةٌ وَهِيَ لِغَةٌ صَحِيحَةٌ^(٢).
 ثَانِيَا: في الاصطلاح.

لا يخرج استعمال الفقهاء للختم عما ذكر في معناه اللغوي، فالختم
 والختام يطلق في اللغة ويراد به المنع، وخاتم الكتاب كذلك يصونه ويمتنع
 الناظرين عما في باطنه^(٣).

كما يطلق الخاتم على الطابع أو السداد الذي تطبع وتحتم به أوعية
 الطعام أو الشراب قال الأعشى:

وصهباء طاف يهوديها وأبرزها وعليها ختم^(٤)

كما يطلق على الآلة التي تجعل في الإصبع، ومنه تختم إذا لبسه،
 ويطلق على النهاية والتمام، ومنه ختمت الأمر إذا بلغت آخره، ومنه خاتم
 النبيين^(٥).

قال ابن خلدون بعد ذكره لهذه الإطلاقات: "إذا صح إطلاق الخاتم
 على هذه كلها صح إطلاقه على أثرها الناشئ عنها، وذلك أن الخاتم إذا

(١) فتح الباري ٣٢٨/١٠.

(٢) وقد ذكر هذه اللغة ابن سبيه وابن هشام، لسان العرب ١١٠١/١٢، تاج العروس ٤١/٣٢.

(٣) اللسان ١١٠١/١٢، تخريج الدلالات ص ١٩٢.

(٤) ديوان الأعشى ص ٨٥. وقد اختلف في قول الأعشى هذا فقال قوم: أراد الخاتم. وقال قوم: إنما ختم فعل ماضٍ أراد وختم عليها.

(٥) الاقتضاب للبطليوسى ١٣٦-١٣٨/١، مقدمة ابن خلدون ٣٢٦/١-٣٢٩.

نقشت به كلمات أو أشكال، ثم غمس في مداد ووضع على صفح القرطاس بقى أكثر الكلمات في ذلك الصفح، وكذلك إذا طبع به على جسم لين كالشمع، فإنه يبقى نقش ذلك المكتوب مرسماً فيه، وإذا كانت كلمات وارتسمت، فقد يقرأ من الجهة اليسرى إذا كان النقش على الاستقامة من اليمنى، وقد يقرأ من الجهة اليمنى إذا كان النقش من الجهة اليسرى؛ لأن الختم يقلب جهة الخط في الصفح عما كان في النقش من يمين أو يسار، فيحتمل أن يكون الختم بهذا الخاتم بفمه في المداد أو الطين ووضعه في الصفح، فتنتفخ الكلمات فيه، ويكون هذا من معنى النهاية والتمام بمعنى صحة ذلك المكتوب ونقوذه، كأن الكتاب إنما يتم العمل به بهذه العلامات، وهو من دونها ملغى ليس بتمام.

وقد يكون هذا الختم بالخط آخر الكتاب، أو أوله بكلمات منتظمة من تحميد، أو تسبيح، أو باسم السلطان، أو الأمير، أو صاحب الكتاب من كان، أو شيء من نعوته.

ويكون ذلك الخط علامة على صحة الكتاب ونقوذه، ويسمى ذلك في المتعارف علامة، ويسمى ختماً تشبهاً له بأثر الخاتم الآصفي في النقش، ومن هذا خاتم القاضي الذي يبعث به للخصوم أي: علامته وخطه الذي ينفذ بهما أحكامه، ومنه خاتم السلطان أو الخليفة أي: علامته. قال الرشيد ليحيى بن خالد لما أراد أن يستوزر جعفرأ بدلاً من الفضل أخيه فقال لأبيهما يحيى: يا أبا إني أردت أن أحول الخاتم من يميني إلى شمالي، فكنت له بالخاتم عن الوزارة؛ لما كانت العلامة على الرسائل والصكوك من وظائف الوزارة لعهدهم.

ويشهد لصحة هذا الإطلاق ما نقله الطبرى أن معاوية أرسل إلى الحسن عند مراودته إياه في الصلح صحيفة بيضاء ختم على أسفلها وكتب

إليه: أن اشترط في هذه الصحيفة التي ختمت أسفلها ما شئت فهو لك، ومعنى الختم هنا علامة في آخر الصحيفة بخطه أو غيره، ويحتمل أن يختم به في جسم لين فتنقض فيه حروفه، ويجعل على موضع الحزم من الكتاب إذا حزم، وعلى المدوعات وهو من السداد كما مرّ، وهو في الوجهين آثار الخاتم فيطلق عليه خاتم^(١).

أهمية الخاتم النبوي.

إن دارسة الخاتم النبوى الشريف ونظامه لها أهمية كبيرة لكل باحث في علوم الشريعة عموماً والسياسة الشرعية خصوصاً، وتمثل تلك الأهمية فيما يلى:

١- ما زخرت به كتب الصحيح والسنن في وصف ذلك الخاتم وذكر آدابه وأحكامه؛ فقد بوب البخاري رحمه الله مثلاً في صحيحه (باب ما ذكر من درع النبي ﷺ وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه، وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك مما لم يذكر قسمته، ومن شعره ونعله وآنيته مما يتبرك أصحابه وغيرهم بعد وفاته)، كما أن بعض العلماء تعرض لشيء من أحكام الخاتم النبوى كالبيهقي في كتابه الخاتم، وابن رجب في أحكام الخواتيم.

وقد ذكر شيئاً من أحكام خاتمه المؤلفون في السيرة فقد عقد صاحب سبل الهدى والرشاد مثلاً أبواباً في وصف خاتم النبوة فقال: "جماع أبواب سيرته ﷺ في خاتمه الذي في يده" ثم ذكر بعض الأبواب في ذلك^(٢). كما أن العلماء الذين ألفوا في الحكومة النبوية عقدوا باباً يتعلق بتلك

(١) مقدمة ابن خلدون / ٣٢٧-٣٢٩.

(٢) سبل الهدى والرشاد / ٣١-٣٢.

المسائل، ففي التراتيب الإدارية عقد باباً في ذكر مسائل تتعلق بالختم والخاتم^(١).

٢- إن الخاتم النبوي يعتبر رسمًا من رسوم الإدارة النبوية وعمالة سنية، يقول الخزاعي رحمه الله^(٢): "لما رأيت كثيراً من لم ترسيخ في المعرف قدمه، وليس لديه من أدوات الطالب إلا مداده وقلمه، يحسبون من دفع إلى النظر في كثير من تلك الأعمال في هذا الأوان مبتداعاً لا متبعاً، ومتوغلاً في خطة دنيّة، ليس عاملاً في عمالة سنية، استخرت الله عز وجل أن أجمع ما تأدى إلى علمه من تلك العمالات في كتاب يضم نشرها، ويبين لجاهليها أمرها، فيعرف الجاهل، وينصف المتعامل، فألفت هذا الكتاب وسميته: تحرير الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله ﷺ من الحرف والصناعات والعمالات الشرعية. وذكرت في كل عمالة منها من ولاه رسول الله ﷺ عليها من الصحابة ليعلم ذلك من يليها الآن، فيشكر الله عز وجل على أن استعمله في عمل شرعى كان يتولاه صاحب من أصحاب النبي ﷺ، وأقامه في ذلك مقامه، ويجتهد في إقامة الحق فيه، بما يوجبه الشرع ويقتضيه، فيكون قد أحيا سنة، وأحرز حسنة. وإنني لأرجو بما تحملته من التعب في جمع هذا التأليف، حتى أثبت لجميع ما تضمنه من الحرف والصناعات والعمالات التتوية والتشريف، بالنسبة الشرعية، والتنتزية عن الظنة السيئة البدعية، اغتناماً للأجر الجزيل عند الله عز وجل بفضله ورحمته في الأخرى، واجتناء الشكر الجميل، وبقاء الذكر الطويل من

(١) التراتيب الإدارية ١٧٧/١.

(٢) ذكر ذلك في مقدمة كتابه عند كلامه على سبب تأليفه لكتابه "تحرير الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله ﷺ من الحرف والصناعات والعمالات الشرعية" في الجزء الثالث في العمالات الكتابية وما يشبهها وينضاف إليها ذكر فيه الباب الرابع في ذكر صاحب الخاتم.

أربابه في الدنيا إن شاء الله تعالى^(١).

٣- معرفة صفة الخاتم النبوى من العلوم المفيدة، والمساعدة في تحقيق الوثائق المنسوبة إلى النبي ﷺ، والتأكد من صحتها أو زيفها، حيث إن وجود الخاتم على الوثائق والمكاتب يعتبر من الشارات، فالخاتم مندرج تحت العلم المعروف بعلم الرنوك أو الشارات (sigilloraphy)^(٢)، ولا شك أن الخاتم النبوى الشريف داخل في تلك الشارات، بل ومن أعظم تلك الشارات.

٤- أصبح الخاتم النبوى عالمة ومعلماً على جميع الكتب والوثائق الصادرة منه ﷺ. فالخاتم النبوى له أهمية كبيرة عند النبي ﷺ، فقد كان لا يستغنى عنه في الختم على الكتب إلى البلدان، وأجوبة العمال وقواد السرايا. يقول المهلب عند كلامه على الخاتم النبوى: **كان عليه السلام لا يستغنى عن الختم به على الكتب إلى البلدان، وأجوبة العمال، وقواد السرايا**^(٣).

كما أنه روى عن النبي ﷺ في أحاديث لا تسلم من مقال الحث على ختم الكتب فقد ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: "كرامة الكتاب ختمه"^(٤).

(١) ص ٢٢-٢٣.

(٢) الوثائق لمصطفى مرتضى الموسوي وزملائه (ص ١٠-١٢).

(٣) شرح ابن بطال ١٣٠/٩، تخريج الدلالات ص ١٩٢.

(٤) رواه الطبراني في الأوسط ١٦٢ من رواية محمد بن مروان السدي الصغير عن ابن جرير عن عطاء عن ابن عباس، وأخرجه القضايعي في مسند البهقي ومحمد بن مروان متراك. انظر: الكاف الشافي ص ١٢٥، مجمع الزوائد ٩٩/٨. وفي مجمع الزوائد ١٨٦/٨: رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن مروان السدي الصغير وهو متراك. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع حديث رقم: ٤٦٧، وذكر في السلسلة الضعيفة ٤٦٩/٤ أنه أخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط" كما في "المجمع"، وأبو الحسين محمد بن الحسن الأصفهاني في "المناقى من الجزء الثاني من (القواعد) ٢ / ١) والقضايا في "مسند الشهاب" ٥ / ١)، والتعليق في "تفسيره" ٢ / ١٢ / ١) من طريق محمد بن مروان السدي ثم قال: "وهذا إسناد موضوع، آفته السدي هذا، وهو متهم بالكذب". وقال عنه أيضاً في ٢٣٢/٩: موضوع.

٥- نهي النبي ﷺ أن ينخش على نقش خاتمه حفاظاً على ذلك الخاتم من التزوير، وهذا ولا شك مما يدل على أهمية الخاتم النبوى في الدولة النبوية.

٦- الخاتم عمالة نبوية كريمة أسندها النبي ﷺ لبعض الصحابة ، كما عهد إليهم مهمة حفظ الخاتم واستخدامه وفق ما حدد النبي ﷺ، وهذا ولا شك يدل على منزلة الخاتم النبوى والمحافظة عليه في إدارة النبي ﷺ لدولته.

٧- تناقل الخلفاء الراشدون أبو بكر وعمر وعثمان ﷺ الخاتم النبوى وحرصوا عليه شديد الحرص، بل إن عثمان رضي الله عنه عندما سقط الخاتم النبوى، طلب ذلك الخاتم ويبحث عنه هو وصحبة رسول الله ﷺ ثلاثة أيام^(١).

٨- الخاتم النبوى أصبح سنة نبوية، ومثالاً يحتذى، ونموذجاً يقتفى عبر أدوار التاريخ الإسلامي، وعند جميع خلفاء الدولة الإسلامية في خاتم الخلافة من بعد سقوط الخاتم النبوى من عثمان رضي الله عنه، فهم يتمثلون ما ورد عن النبي ﷺ في خاتمه الشريف من نقش أو صناعة، وأيضاً ما ورد عنه ﷺ في طريقة استخدامه، وحفظه.

يقول ابن بطال: "ختم كتب السلطان والقضاة والحكام سُنّة متبعة، وإنما كانوا لا يقرؤون كتاباً إلا مختوماً خوفاً على كشف أسرارهم، وإذا عة تدبرهم، فصار الختم لكتاب سُنّة بفعل النبي ﷺ".^(٢)

فقد أصبح ذلك الخاتم النبوى هو المثال الذي يحتذى ويصنع على مثاله

(١) فتح الباري (٣٤٢/١٠).

(٢) شرح ابن بطال ١٤٨/١، ٢٦٥/٥، ونحوه في مرقة المفاتيح ١٧٨/٨.

ختم الخلافة، قال في رسم دار الخلافة: "وأما نقوش الخواتيم فختم الخلافة خاتم رسول الله، ونقشه محمد رسول الله في ثلاثة أسطر، وما سوى ذلك فعلى حسب الاختيار، وكان على خاتم أبي بكر رحمة الله عليه الخاص به نعم القادر الله، وعلى خاتم عمر بن الخطاب رحمة الله عليه كفى بالموت واعظاً يا عمر، وعلى خاتم عثمان بن عفان آمن عثمان بالله العظيم، وعلى خاتم علي بن أبي طالب عليه السلام: الله الملك علي عبده، واختلف من بعد هذه الطبقة فيما نقشوه على خواتيمهم"^(١).

وقد عد بعض العلماء في الشارات الخاصة التي يتميز بها السلطان بانتهاها عن الرعية والبطانة وسائر الرؤساء شارة الخاتم، فالخاتم من الخطط الدينية والوظائف الملكية، والختم على الرسائل والصكوك معروفة للملوك قبل الإسلام وبعده^(٢).

وفي مآثر الأنقاقة: "وأما شعار الخلافة فمنها الخاتم، والأصل فيه ما ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قيل له: إن الملوك لا يقرؤون كتاباً غير مختوم فاتخذ خاتماً من ورق، وجعل نقشه محمد رسول الله، فلما توفي رسول الله ﷺ لبسه أبو بكر ﷺ بعده، ثم لبسه عمر ﷺ بعد أبي بكر ﷺ، ثم لبسه عثمان ﷺ بعد عمر ﷺ فوقه منه في بئر أرييس فلم يقدر عليه، واتخذ الخلفاء بعد ذلك خواتيم، لخاتم كل خليفة نقش يخصه، وبقي الأمر على ذلك إلى حين انقراض الخلافة من بغداد، إلا أن المؤرخين أهملوا ذكر خواتم الخلافة في أواخر الدولة العباسية بالعراق"^(٣).

(١) رسوم دار الخلافة ١٢٧/١.

(٢) مقدمة ابن خلدون ١/٣٢٦.

(٣) انظر: مآثر الأنقاقة ٢/٢٢٨-٢٢٢، ٢٢٣-٢٢٤.

٩- ذكر السيوطي رحمه الله أن أول من ختم الكتاب من قريش وأهل الحجاز رسول الله ﷺ حين أراد مكانتة الملوك، فقيل له: إنهم لا يقرؤون كتاباً إلا مختوماً^(١)، فاتخذ الرسول ﷺ الخاتم، وقد كان الخاتم معروفاً عند غير العرب^(٢)، ولا شك أنه أول خاتم يكتسب أهمية خاصة.

من خلال ما سبق يتضح لنا أهمية البحث في الخاتم النبوي الشريف باعتباره معلماً من معالم السياسة والإدارة النبوية، وهذا هو ما دعاني إلى كتابة هذا البحث لأيضاً هذا المعلم والوقوف على أحکامه ونظامه.

الخاتم وختم الكتب والرسائل قبل النبوة.

كان الخاتم وختم الكتب والرسائل به موجوداً ومعروفاً في الأمم السالفة قبل بعثة النبي ﷺ، يدل على ذلك ما ورد في تفسير قوله تعالى:

﴿قَالَتْ يَأْيُهَا الْمَلَوِّ إِلَى الْقَى إِلَى كَيْبَ كَرِيم﴾^(٣) فقد ورد عن ابن عباس رض في تفسيره للكتاب الكريم أنه قال: **الكرم المختوم**^(٤).

وقد ذكر بعض أهل العلم أن أول من ختم الكتاب هو سليمان بن داود عليهما السلام^(٥)، وقد ثبت اتخاذ سليمان القليل للخاتم فعن أبي هريرة رض

(١) الترتيب الإدارية ١٧٧/١ - ١٧٨.

(٢) مقدمة ابن خلدون ٣٢٦/١ - ٣٢٩.

(٣) الآية ٢٩ من سورة النمل.

(٤) شرح ابن بطال على الصحيح ١١٥/٥، عمدة القاري ٤٤/٢٢، مرقاة المفاتيح ١٢/٥٧. ويمكن تلخيص أقوال العلماء في سبب وصفه بالكرم في ثمانية أقوال. أحدها: لأنه كان مختوماً رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس وقاله السدي، والثاني: لأنها ظلته من عند الله عز وجل روي عن ابن عباس أيضاً، والثالث: أن معنى قولها كريم حسن ما فيه قاله قنادة والزجاج، والرابع: لكرم صاحبه فإنه كان ملكاً ذكره ابن جرير، والخامس: لأنه كان مهيناً ذكره أبو سليمان الدمشقي، والسادس: لتسخير الهدى لحمله حكمه الماوري، والسابع: لأنها رأت في صدره بسم الله الرحمن الرحيم حكمه الشعبي، والثامن: لإلقائه عليها عالياً من نحو السماء. انظر أقوال العلماء في: تفسير الطبرى ١٥٣/١٩، التكث وعليون للماوري ٢٠٦/٤، تفسير البغوى ١٥٩/٦، زاد المسير ١٦٨/٦، تفسير الرازى ٥٥٦/٢٤، تفسير ابن أبي حاتم ٢٨٧٢/٩.

(٥) تخريج الدلالات ص ١٩٢، الاقضاص ١/١٤٦.

أن رسول الله ﷺ قال: (تخرج الدابة ومعها خاتم سليمان بن داود، وعصا موسى بن عمران عليهما السلام، فتجلو وجه المؤمن بالعصا، وتخطم أنف الكافر بالخاتم حتى إن أهل الخواء ليجتمعون). فيقول هذا: يا مؤمن، ويقول هذا: يا كافر^(١).

كما ورد أن ثُبَّع كتب إلى النبي ﷺ كتاباً قبل بعثته بألف عام، وختم ذلك الكتاب بالذهب، ونقش عليه: ﴿لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلٍ وَمِنْ بَعْدٍ وَيُؤْمِنُ بِهِ مَنْ يَرْجُحُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾^(٢).

وقد ورد الخاتم في بعض أشعار العرب، كما ورد ما يدل على استخدامهم له، ومن ذلك ما ورد في شعر امرئ القيس والأعشى^(٣).

كما ورد خاتم الملك ويقال له: الحلق في شعر المحبيل السعدي حين ذكر رجلاً أعطاه النعمان خاتمه:

وأُعْطِيَ مَنِّيَ الْحَلْقَ أَبِيضَ مَاجِدَ رَدِيفَ مَلُوكَ مَا تَغْبَ نَوَافِلَهَ^(٤).

وأما قريش وأهل الحجاز فقد ذكر بعض أهل العلم أن أول من ختم الكتاب من قريش وأهل الحجاز هو الرسول ﷺ حين أراد مكتبة الملوك، فقيل له: إنهم لا يقرؤون كتاباً إلا مختوماً^(٥).

قال ابن حجر في الفتح: "قال الخطابي: لم يكن لباس الخاتم من عادة

(١) أخرجه الترمذى في سننه في كتاب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ومن سورة النمل برقم ٣١٨٧. سنن الترمذى ٥/٣٤٠. وقال عنه: حديث حسن غريب، وكذلك أخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب الفتن، باب دابة الأرض برقم ٤٠٦٦. سنن ابن ماجه ٤/٣٩٣.

(٢) الآية ٤ من سورة الروم.

(٣) انظر: ص ٧.

(٤) ديوان المحبيل السعدي ص ٣٠٨، الاقتصاد للبطليوسى ١/١٣٧.

(٥) التراطيب الإدارية ١/١٧٧-١٧٨، والحديث أخرجه البخاري في كتاب اللباس بباب نقش الخاتم. برقم ٥٨٧٢ صحيح البخاري ٧/١٥٧.

العرب، فلما أراد النبي ﷺ أن يكتب إلى الملوك اتخذ الخاتم، واتخذه من ذهب، ثم رجع عنه لما فيه من الزينة، وما يخشى من الفتنة، وجعل فصه مما يلي باطن كفه؛ ليكون أبعد من التزيين.

قال شيخنا في شرح الترمذى: دعواه أن العرب لا تعرف الخاتم عجيبة، فإنه - أي لفظ الخاتم - عربي، وكانت العرب تستعمله انتهى. ويحتاج إلى ثبوت لبسه عن العرب، وإلا فكونه عربياً واستعمالهم له في ختم الكتب لا يرد على عبارة الخطابي^(١).

وقد علل بعض أهل العلم ما ورد من نهي الرسول ﷺ عن لبس الخاتم إلا لذى سلطان^(٢): بأن الخواتم لم تكن مما تستعمله العرب، يؤيده أنه لما أراد أن يكتب إلى كسرى وقيصر قيل له: إنهم لا يقبلون كتاباً إلا بخاتم، فاتخذ خاتماً من فضة نقشه: محمد رسول الله؛ لحاجته إليه، وفيه أن من احتاج إلى مكاتبنة الناس جاز له ذلك، وكذلك من احتاج إليه للختم على أمواله اتباعاً له ﷺ، يؤكده ما روى أنه ﷺ اتخاذ خاتماً من ذهب وجعل فصه مما يلي كفه، فاتخذه الناس فرمى به، واتخذ خاتماً من ورق أو فضة^(٣).

(١) فتح الباري ٤٣٧/١٠.

(٢) رواه أبو داود في كتاب اللباس، باب من كره الحرير برقم ٤٠٤٣. عن المعبود شرح سنن أبي داود، ٦٦/١١، والنسائي في كتاب الزينة، باب التتف برقم ٥١٠٩ سنن النسائي ٥١٩/٨-٥٢١، وقال عنه المنذري: فيه مقال. عن المعبود ٦٧/١١. وقال عنه السيوطي في شرحه على سنن النسائي ٥٢٠/٨: "والحديث أعله ابن القطان بالهيثم بن شفي وقال: روى عنه جماعة ولا يعرف حاله، وقال ابن المواق: بل هو معروف الحال ثقة وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ ابن حجر: في إسناده رجل متهم فلم يصح الحديث. يعني شيخ الهيثم". وذكر الأرنؤوط أن في سنده أبا عامر الحجري الأزدي المصري واسمه عبد الله بن جابر وهو مجهول وقيل: مقبول. جامع الأصول ٧٨٢-٧٨٣ رقم ٢٩٤٢.

(٣) المعتصر من المختصر ٢١٤/٢-٢١٥.

وقد ذكر بعض الباحثين في تاريخ العرب قبل الإسلام أن الخاتم كان موجوداً قبل عهد النبي ﷺ، فقد كان للملوك خاتم عرف بـ"خاتم الملك" يكون في أيديهم، ويظهر أنهم استخدموه للتتوقيع على الكتب، وقد عرف ذلك الخاتم بـ"الحلق"، وكان من شأنهم أنهم إذا أمروا بكتابة كتاب، ختموا عليه بـ"الختام"، وهو الطين أو الشمع، حتى لا يفتح، ولا يمكن لأحد فتحه إلا بكسر الخاتم، وعرف أن الكتاب قد فتح، وأن سره عرف^(١).

وастدل لذلك: بأن في المتاحف عند الناس عدد كبير من الأختام، عشر عليها في موضع متعدد من جزيرة العرب، وهذه الأختام لها أهمية كبيرة عند علماء الآثار؛ لما كان لها من أهمية عند الشعوب القديمة، ولما في بعضها من دقة في الصنعة ومن تفنن وإبداع. كما أن بعض هذه الأختام مستورد من الخارج، وبعضه متاثر بالأختام الأجنبية، مثل: الأختام العراقية أو الأختام اليونانية أو الفارسية^(٢).

وقد أورد الإخباريون نصوص رسائل نسبوها إلى بعض الملوك الجاهليين وسادات القبائل، وهي رسائل مسجوعة في الغالب ومحظة، ومن ذلك ما ورد أن أهل مكة كتبوا فيما بينهم كتاباً يتعاقدون فيه إلا ينأكلوا بني هاشم وبني المطلب، ولا يباعوهم ولا يكلموهم ولا يجالسوهم حتى يسلّموا إليهم محمدًا، كتبوا بذلك صحيفة ختموا عليها ثلاثة خواتيم، وعلقوها في سقف الكعبة، ويظهر أنهم بعد أن كتبوا الصحيفة وضعوها في ظرف، ثم سدوه وختموا عليه ثلاثة خواتيم، حتى لا

(١) المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ٢٩٠/٩.

(٢) المرجع السابق ٢٥١/١٤.

يفتح الظرف، أو أنهم طووها بعد أن كتبواها، ثم ختموا عليها حتى لا تفتح، فلما أرادوا فتحها وجدوا أنها قد تهراًت وتلفت من فعل لعب الأرضة بها، ويجوز أنهم ختموا عليها ثلاثة خواتيم بخواتيم الكتبة الثلاثة الذين نسبت كتابتها إلى كل واحد منهم، بحسب اختلاف الروايات وهم: منصور بن عكرمة بن عامر بن هاشم، والنضر بن الحارث، وبغيض بن عامر بن هاشم^(١). كما أن بعض أهل الأخبار ذكر أن أول من طبع الكتب عمرو بن هند، وأن من عادة العرب ختم الأمور المهمة أيضاً خشية ضياعها أو التطاول عليها أو لحفظها^(٢).

سبب اتخاذ النبي ﷺ للخاتم.

عندما أراد النبي ﷺ الكتابة إلى رهط من العجم، اتخذ ﷺ الخاتم عندما قالوا له: إنهم لا يقبلون الكتاب إلا مختوماً، فعند البخاري رحمه الله عن أنس بن مالك **قال**: أراد أن يكتب إلى رهط أو أناس من الأعاجم فقيل له: إنهم لا يقبلون كتاباً إلا عليه خاتم، فاتخذ النبي ﷺ خاتماً من فضة، نقشه محمد رسول الله، فكأنى بوبیص أو ببصيص الخاتم في إصبع النبي ﷺ أو في كفه^(٣).

وقد ورد في بعض الروايات التصريح بأولئك العجم، وأن ذلك كان عندما أراد النبي ﷺ الكتابة إلى كسرى وقيصر والنجاشي، كما عند

(١) المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ٣٠٥/١٥ - ٣٠٨.

(٢) الاقضاب للبطليوسى ١٤٥/١.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب نسخ الخاتم. برقم ٥٨٧٢. صحيح البخاري ١٥٧/٧. كما أخرج نحوه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب اتخاذ النبي خاتماً لما أراد أن يكتب إلى العجم. برقم ٢٠٩٢ صحيح مسلم مع شرح النووي ٥٩/١٤، والترمذى في كتاب الاستذان، باب ما جاء في ختم الكتاب. برقم ٢٧١٨ سنن الترمذى مع تحفة الأحوذى ٥٣٥-٥٣٤/٧. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وأبو داود في كتاب الخاتم، باب ما جاء في اتخاذ الخاتم. برقم ٤٢١٦. عن المبعود ٦٩/٥).

مسلم عن أنس رض أن النبي ص أراد أن يكتب إلى كسرى وقيصر والنجاشي فقيل: إنهم لا يقبلون كتاباً إلا بخاتم، فصاغ رسول الله ص خاتماً حلة فضة ونقش فيه محمد رسول الله ^(١).

كما ورد في بعض الروايات أن ذلك حدث عندما أراد الكتابة إلى الروم. فعند البخاري أن أنساً رض قال: لما أراد النبي ص أن يكتب إلى الروم قيل له: إنهم لا يقرؤون كتاباً إلا أن يكون مختوماً، فاتخذ خاتماً من فضة، فكأني أنظر إلى بياضه في يده، ونقش فيه محمد رسول الله ^(٢).

فالنبي ص اتخذ الخاتم عندما أراد إرسال الرسل والرسائل إلى الملوك ^(٣)، فلم يتخد النبي ص الخاتم إلا عند الحاجة إليه، ففي الأصل لم يكن عنده ص خاتم خاص يختتم به الرسائل ^(٤)، فالنبي ص إنما اتخذ الخاتم ليختتم به كتبه إلى الملوك ^(٥).

قال ابن بطال في شرحه على الصحيح: "قد بان في حديث أنس وابن عمر - يقصد حديث أنس، أن النبي ص أراد أن يكتب إلى رهط من الأعاجم، فقيل له: إنهم لا يقبلون كتاباً إلا عليه خاتم، فاتخذ النبي ص خاتماً من فضة، نقشه: محمد رسول الله. وحديث ابن عمر، أن النبي ص

(١) أخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب في اتخاذ النبي خاتماً لما أراد أن يكتب إلى العجم. برقم ٢٠٩٢ صحيح مسلم مع شرح النووي ٥٩/١٤.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب دعوة اليهود والنصارى وعلى ما يقاتلون عليه وما كتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى كسرى وقيصر والدعوة قبل القتال برقم ٢٩٣٨ صحيح البخاري ١٥٧/٧. كما أخرج نحوه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب اتخاذ النبي خاتماً لما أراد أن يكتب إلى العجم. برقم ٢٠٩٢ صحيح مسلم مع شرح النووي ٥٩/١٤.

(٣) فتح الباري ١٠/٣٣٨، تحفة الأحوذى ٥٣٥/٧.

(٤) حاشية السندي على سنن النسائي ٥٥٥/٨.

(٥) شرح صحيح مسلم للسنوسى ٣٨٨/٥.

اتخذ خاتماً من ورق، وكان في يده، ثم كان بعد في يد أبي بكر، ثم كان بعد في يد عمر، ثم كان بعد في يد عثمان حتى وقع بعد في بئر أرييس، نقشه: محمد رسول الله - أن الخاتم إنما اتخذ ليطبع به على الكتب حفظاً للأسرار أن تنشر، وسياسة للتدبير أن ينخرم^(١).

ويقول أيضاً: وإنما كانوا لا يقرؤون كتاباً إلا مختوماً؛ لأنهم كانوا يكرهون أن يقرأ الكتاب إليهم أحد غيرهم، وأن يكون مباحاً لسواهم؛ فكانوا يأنفون من إهماله، وقد قيل في تأويل قوله: ﴿كِتَابٌ كَرِيمٌ﴾ إنه مختوم، فأخذ ﷺ بأرفع الأحوال التي بلغته عنهم، واتخذ خاتماً ونقش فيه: محمد رسول الله، وعهد ألا ينقش أحد مثله، فصارت خواتيم الأئمة والحكام سنة لا يفتئت عليهم فيها ولا يتسرّون في اصطناع مثلها^(٢).

وقد بوب البخاري في صحيحه (باب اتخاذ الخاتم ليختتم به الشيء أو ليكتب به إلى أهل الكتاب وغيرهم) قال العيني: "أي هذا باب في بيان أن الخاتم إنما يتخذ لأجل ختم الشيء به، أو لأجل ختم الكتاب الذي يرسل إلى أهل الكتاب وغيرهم"^(٣).

قال ابن حجر: "في مرسل طاووس عند ابن سعد أن قريشاً هم الذين قالوا ذلك للنبي ﷺ".

(١) شرح ابن بطال على الصحيح/٩. ١٣٣/٩. ونحوه في عمدة القاري ٣٤/٢٢

(٢) شرح ابن بطال على الصحيح/٥٥/١١٥. ونحوه في عمدة القاري ٤٤/٢٢ حيث قال: "وكانوا لا يقرؤون إلا مختوماً خوفاً من كشف أسرارهم، وإشعاراً بأن الأحوال المعروضة عليهم ينبغي أن يكون مما لا يطلع عليها غيرهم. وعن أنس: إن ختم كتاب السلطان والقضاء سنة متبعة. وقد قال بعضهم: هو سنة لفعل النبي عليه الصلاة والسلام. وقد قيل في قوله تعالى: (إني ألقى إلى كتاب كريم): إنها إنما قالت ذلك: لأنه كان مختوماً". ونحوه في مرقاة المفاتيح ١٢/٥٧.

(٣) عمدة القاري ٢٢/٥٤.

(٤) فتح الباري ١٠/٢٣٦. ونحوه في عمدة القاري ٢٢/٣٤. وقد ذكر في الفتح في موطن آخر ١٤٤/١٣ أنه لم يقف على قائل هذا الكلام للنبي ﷺ.

وفي السيرة الحلبية: "لما أراد ﷺ أن يكتب للملوك قيل له: يا رسول الله إنهم لا يقرؤون كتاباً إلا إذا كان مختوماً، أي: ليكون في ذلك إشعار بأن الأحوال المعروضة عليهم ينبغي أن تكون مما لا يطلع عليها غيرهم، وفيه أن هذا واضح إذا كان الختم عليها بعد طيّها، ويجعل عليها نحو شمع ويختم فوق ذلك، والظاهر أن ذلك لم يكن، وحينئذ يكون الغرض من ذلك أمن التزوير لبعده مع الختم"^(١). فهذا هو السبب في اتخاذ النبي ﷺ للخاتم.

زمن اتخاذ الخاتم النبوي

سبق وأن ذكرت أن النبي ﷺ إنما اتخذ الخاتم الخاص بختم الرسائل عندما أراد مكاثبة الملوك وإرسال الرسل إليهم^(٢)، وقد اختلف العلماء في زمن ذلك الإرسال، وهذا الاختلاف جعل ابن إسحاق لا يحدد تاريخاً دقيقاً لإرسال الرسل، بل جعل ذلك ما بين الحديبية ووفاة النبي ﷺ، واستدرك عليه ابن هشام ذلك موضحاً أن إرساله ﷺ للرسل كان بعد عمرته التي صدّ عنها يوم الحديبية^(٣).

وقد صرّح العيني بتاريخ اتخاذ الخاتم فقال: "وكان اتخاذه ﷺ الخاتم سنة ست، وأيضاً كان إرساله بكتاب إلى هرقل في سنة ست، وكان قد بعث ستة نفر إلى الملوك في يوم واحد، منهم دحية بن خليفة ﷺ أرسله إلى قيصر ملك الروم ومعه كتاب قاله الواقدي^(٤)". وذكر البيهقي أنه كان في

(١) السيرة الحلبية .٢٨١/٣

(٢) شرح ابن بطال على الصحيح ١١٥/٥، فتح الباري ٢٣٨/١٠، تحفة الأحوذى ٥٣٥/٧

(٣) تاريخ الطبرى ٦٤٥/٢، سيرة ابن هشام ٣٢٨/٣

(٤) الذي ذكره ابن سعد عن شيخه الواقدي في طبقاته ٢٢٢/١ أن رجوع النبي ﷺ من الحديبية كان في ذي الحجة من السنة السادسة، وأن إرسال النفر الستة كان في المحرم من العام السابع. ونقله ابن تيمية في الجواب الصحيح .٦١/٢

سنة ثمان^(١).

وقد حرق ابن حجر تاریخ اتخاذ الخاتم فقال: "جزم أبو الفتح اليعمری أن اتخاذ الخاتم كان في السنة السابعة^(٢)، وجزم غيره بأنه كان في السنة السادسة. ويجمع بأنه كان في أواخر السادسة وأوائل السابعة؛ لأنه إنما اتخذه عند إرادته مکاتبة الملوك كما تقدم، وكان إرساله إلى الملوك في مدة الهدنة، وكان في ذي القعدة سنة ست، ورجع إلى المدينة في ذي الحجة، ووجه الرسل في المحرم من السابعة، وكان اتخاذه الخاتم قبل إرساله إلى الملوك والله أعلم"^(٣).

وقال أيضاً في الفتح عند كلامه على بعث النبي ﷺ لدحية الكلبي بكتابه إلى هرقل: "وبعثه النبي ﷺ في آخر سنة ست بعد أن رجع من الحديبية بكتابه إلى هرقل، وكان وصوله إلى هرقل في المحرم سنة سبع قاله الواقدي. ووقع في تاريخ خليفة أن إرسال الكتاب إلى هرقل كان سنة خمس.

والأول أثبت، بل هذا غلط لتصريح أبي سفيان^{رض} بأن ذلك كان في مدة الهدنة، والهدنة كانت في آخر سنة ست اتفاقاً^(٤).

وذكر ابن الأثير اتخاذ الخاتم في أحداث سنة ٧هـ حيث قال: "وفي سنة سبع اعتمر رسول الله ﷺ عمرة القضاء قضاءً عن عمرة الحديبية، حيث صده المشركون، فاضطرب فيها رسول الله ﷺ والمسلمون ورملوا، وهو أول اضطراب ورمل كان في الإسلام، وفيها كانت غزوة خيبر، وفيها سُمّ^٤:

(١) عمدة القاري ٢٩٢/١٤.

(٢) عيون الأثر ٣٧٤/٢.

(٣) فتح الباري ٣٣٨/١٠، ونحوه في تحفة الأحوذى ٥٣٥/٧.

(٤) فتح الباري ٥٠/١.

سمته امرأة اسمها زينب امرأة سلام بن مشكم، أهداه لها شاة مسمومة فأكل منها، وفيها بعث رسول الله ﷺ إلى الملوك: كسرى وقيصر والنجاشي وملك غسان وهوذة بن علي، واتخذ رسول الله ﷺ الخاتم وختم به الكتب التي سيرها إلى الملوك^(١).

ولعل الذي يتراجع في سنة اتخاذ الخاتم الخاص بالدولة النبوية هو أن ذلك حدث في أواخر السنة السادسة للهجرة وأوائل السنة السابعة؛ لأنه إنما اتخذه عند إرادته مكاتبة الملوك كما تقدم، وكان إرساله إلى الملوك في مدة الهدنة، وكان الهدنة في ذي القعدة سنة ست للهجرة، وقد رجع الرسول ﷺ إلى المدينة في ذي الحجة، ووجه الرسل في المحرم من السنة السابعة، وكان اتخاذه الخاتم قبل إرساله الرسل إلى الملوك.

صانع الخاتم النبوي.

لم تصرح مرويات الصحيحين وأصحاب السنن باسم صانع الخاتم النبوي، وهذا الأمر حمل الكثير من العلماء على عدم الخوض فيمن صاغ ذلك الخاتم للنبي ﷺ، إلا أننا عند البحث والتنقيب نجد أن بعضًا من أهل العلم يذكر بعض الآثار والروايات تنص على اسم صانع الخاتم النبوي، ومن ذلك ما ذكره الدارقطني في الأفراد عن يعلى بن منية رض أنه قال: أنا صنعت للنبي ﷺ خاتماً لم يشركني فيه أحد، نقش فيه محمد رسول الله

(٢)

(١) أسد الغابة ٣٠/١. وجعله في أول السنة السابعة في السيرة لابن حبان (٢٩٢/١)، (٢٩٢/٢)، عيون الأثر ٣٧٤/٢، السيرة الحلبية ٥٠١/٢.

(٢) قال ابن عدي: هذا الحديث لا يرويه عن سلمة غير زمعة، ولا أعلم يرويه عن زمعة غير أبي داود. الكتاب الكامل في الضعفاء ٢٣٠/٢. وضعفه ابن حجر في الأربعين المتباينة السماع ١٣١/١. وذكره في سبل الهدى والرشاد ٥٢٦/٧، ومعجم الصحابة لابن قانع ٢٢٠/٢. كما ساقه الطبراني في ترجمة يعلى بن مرة. وذكره في

=

قال الحافظ ابن حجر بعد سياقه لهذا الخبر في الفتح: "فيستفاد منه اسم الذي صاغ خاتم النبي ﷺ ونقشه"^(١).

وعقب العيني على ابن حجر فقال: "وقال بعضهم: يستفاد منه اسم الذي صاغ خاتم النبي ﷺ ونقشه. قلت: نعم يستفاد أنه صاغه، ولكن لا يستفاد منه أنه نقشه، إذ لو كان هو نقشه لقال: نقشت فيه، فلا يفهم منه نفس الناقش أصلاً"^(٢).

ولعل سبب عدم تعرض العلماء لصائغ الخاتم للنبي ﷺ . فيما يظهر لي - هو اختلاف العلماء في هذا الخاتم أصلاً، هل أمر النبي ﷺ باتخاذه واصطناعه ابتداء، أو أن أحد الصحابة رضي الله عنه اصطنعه لنفسه ابتداء فرأه النبي ﷺ فطلبه منه؟^(٣).

والرأي الأول يدل عليه ظاهر الخبر في الصحيح عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ أراد أن يكتب إلى رهط أو أناس من الأعاجم، فقيل له: إنهم لا يقبلون كتاباً إلا عليه خاتم، فاتخذ النبي ﷺ خاتماً من فضة، نقشه محمد رسول الله، فكأني بوبيس أو بيبيص الخاتم في إصبع النبي ﷺ أو في كفه^(٤).

الإصابة، وميزان الاعتدال ٨١/٢ في ترجمة زمعة بن صالح وذكر في ترجمة زمعة بن صالح أن أباً حمداً وابن معين ضعفاء. وقال ابن معين - مرأة - : صواب الحديث. وقال أبو زرعة: لين واهي الحديث. وقال البخاري: يخالف في حديثه. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال أبو داود: ضعيف.

(١) فتح الباري ١٠ / ٣٤٠.

(٢) عدة القاري ٢٢ / ٣٨.

(٣) الرياض النضرة ١ / ٢٠١.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب نقش الخاتم، برقم ٥٨٧٢ صحيح البخاري ١٥٧/٧. كما أخرج نحوه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب اتخاذ النبي خاتماً لما أراد أن يكتب إلى العجم. برقم ٢٠٩٢ صحيح مسلم مع شرح النووي ٥٩/١٤.

ومما يعنى الرأي الثاني . وهو أن أحد الصحابة ﷺ أصطنعه لنفسه ابتداء فرأه النبي ﷺ فطلبه منه لنفسه . ما ذكره ابن حجر من أن المراد بـ "اتخذه" في الحديث الصحيح السابق أي: أمر بصياغته، فصيغ، فلبسه، أو وجده مصوغاً فاتخذه^(١) .

كما أنه وردت مجموعة من الروايات في الصحابي الذي أخذ النبي ﷺ خاتمه منه، فقد ورد أن خالد بن سعيد رض أتى النبي ﷺ وعليه خاتم من فضة مكتوب عليه "محمد رسول الله" فأخذه النبي ﷺ منه فلبسه، وهو الذي كان في يد خالد بن سعيد بن العاص فأهداه إلى الرسول ﷺ^(٢) .

وورد أيضاً أن عمرو بن سعيد رض أخا خالد بن سعيد رض قدم مع أخيه الحكم رض على النبي ﷺ، فنظر النبي ﷺ إلى حلقة في يده فقال: "ما هذه الحلقة في يدك؟" قال: هذه حلقة صنعتها لك يا رسول الله، قال: "فما نقشها؟" قال: محمد رسول الله. قال: "أرنيه" فتحتكمه رسول الله ﷺ، ونهى أن ينقش عليه أحد، ومات وهو في يده، ثم أخذه أبو بكر بعد ذلك فكان في يده، ثم أخذه عمر فكان في يده، ثم أخذه عثمان فكان في يده عامرة خلافته، حتى سقط منه في بئر أريس^(٣) .

ولعل الرواية الأولى أصح من الثانية؛ لأن عمرو بن سعيد بن العاص رض عاد من الحبشة في أعقاب غزوة خيبر التي كانت في شهر جمادى الأولى من السنة السابعة للهجرة، ويومها كان سفراً النبي ﷺ قد غادروا إلى

(١) ٣٣١/١٠.

(٢) سند ضعيف، ففيه يحيى بن عبد الحميد الحمانى وهو متكلم فيه، ثم إنه منقطع فسعيد بن عمرو الأموي لم يدرك خالد بن سعيد. الاستيعاب ١٩٥/١، المصبح المضيء ٩١/١، معرفة الصحابة لأبي نعيم ص ٩٣٩ - ٩٤٠، فتح الباري ٣٣٤/١٠، تحفة الأحوذى ٤١٩/٥.

(٣) الاستيعاب ٢/٤٨٧، ابن سعد ٤/١٠٠، فتح الباري ٣٣٤/١٠.

ملوك الدول ومعهم الكتب النبوية مختومة، فلابد أن يكون خاتم النبي ﷺ هو الذي كان خاتم خالد بن سعيد لا خاتم عمرو بن سعيد، وأن الخاتم الذي ختمت به تلك الرسائل النبوية إلى الملوك هو خاتم خالد بن سعيد ^(١). كما ورد أيضاً في الجامع لابن وهب أن معاذ بن جبل ﷺ لما قدم من اليمن حين بعثه رسول الله ﷺ قدم وفي يده خاتم من ورق نقشه محمد رسول الله، فقال له رسول الله ﷺ: يا معاذ، ما هذا الخاتم؟ فقال: يا رسول الله، إني كنت أكتب كتاباً إلى الناس، فأفرق أن يزداد فيها وينقص منها، واتخذت خاتماً أختم به، فقال رسول الله ﷺ: ما نقشه؟ فقال معاذ: محمد رسول الله، فقال النبي ﷺ: آمن كل شيء من معاذ حتى خاتمه، ثم أخذه رسول الله ﷺ فتحتته ^(٢).

وقد يشكل على هذا أن معاذًا ﷺ لم يقدم من اليمن إلا بعد موت رسول الله ﷺ، كما روي عن أنس بن مالك قال: سحر النبي ﷺ فأتاه جبريل عليه السلام بخاتم، فلبسه في يمينه، وقال: لا تخف شيئاً ما دام في يمينك ^(٣).

من خلال ما سبق يتضح لنا أن الخاتم النبوى كان في يد أحد الصحابة أصطنعه لنفسه ابتداء، فرأاه النبي ﷺ فطلب منه لنفسه، يؤيده ما ذكره ابن حجر من أن المراد بـ "اتخذه" في الحديث الصحيح السابق أي أمر بصياغته فصيغ فلبسه، أو وجده مصوغاً فاتخذه ^(٤).

(١) انظر ترجمة عمرو بن سعيد في: الاستيعاب ٤٨٧/٢، طبقات ابن سعد ٤/١٠٠، الإصابة ٤/٣٠٠.

(٢) الطبقات لابن سعد ١/٤٠٩، سبل الهدى والرشاد ٧/٥٢٣-٥٢٤.

(٣) سبل الهدى ٦/٥١١. وقد رواه الطبراني في الصغير ٢/٢٠٣، والخطيب في التاريخ ٨/٤٤٨. وذكره ابن الجوزي في العلل ٢/٢٠٣، وابن عدي في الكامل ١/٢٠٥، والذهبي في الميزان (٥٣٠)، وابن حجر في اللسان ١/٧٩٥.

(٤) ١١/٣٢١.

كما أنه يمكن أن يجمع بين تلك الروايات - ولعل ذلك هو الأرجح -
بحمل ما ورد على تعدد خواتيمه ﷺ، فمن تلك الخواتيم ما صنعه بنفسه،
ومنها ما أهداه إليه بعض الصحابة ﷺ، وسيأتي مزيد بيان لتعدد خواتيمه
ﷺ.

مكان صنع الخاتم النبوي.

لم أجده في الروايات الصحيحة التصريح بمكان صنع الخاتم النبوي،
ولكن الذي يظهر من تلك الروايات الصحيحة الواردة في اتخاذ
الرسول ﷺ للخاتم، وأحاديث نقشه ﷺ اسمه الكريم على خاتمه للختم به
على رسائل الملوك ونحوهم أن صنع الخاتم والنقوش وقع في المدينة^(١)؛ لأن
النبي ﷺ كان مقیماً فيها وقت أمره باتخاذ الخاتم النبوی الشريف له، ولم
يکن ﷺ في غزوة من الغزوات؛ لأنه ﷺ زمان صنع الخاتم النبوی كان في
وقت الهدنة التي بين النبي ﷺ وبين قريش في أواخر السنة السادسة وأوائل
السنة السابعة.

المعدن الذي صنع من الخاتم النبوي

وردت أحاديث كثيرة توضح المعدن الذي صنع منه الخاتم النبوي، فقد
ورد أنه ﷺ ليس خاتماً من الفضة، كما ورد أن ليس ﷺ خاتماً من ذهب،
وكان فصه في باطن كفه، فلما رأه الصحابة ﷺ فشت فيهم خواتيم
الذهب، فلما رأى النبي ﷺ ذلك طرحة، فطرح الناس خواتيمهم، واتخذ
النبي ﷺ خاتماً من فضة^(٢).

(١) الترتيب الإدارية ٦٤-٦٥. وانظر ما سبق في هذا المبحث والمبحث الأول من هذا الفصل.

(٢) ورد في رواية الزهرى في صحيح البخارى برقم ٥٨٦٨ أن أنساً حدثه بأنه رأى الخاتم في يد الرسول يوماً واحداً، وأيضاً ورد في صحيح البخارى برقم ٥٨٦٩ أن أنساً سئل هل اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً؟ فقال: نعم آخر ليلة صلاة العشاء إلى شطر الليل ثم أقبل علينا بوجهه فكأنى أنظر إلى وبيس خاتمه في مدة اللبس.

=

قال أبو عوانة رحمه الله في مسنده: "باب في بيان اتخاذ النبي ﷺ خاتم الذهب، وتحتمه به في الابداء، وطرحه له بعد لبسه، وحضره على نفسه لبسه، وكان يجعل فصه في قبل كفه"^(١).

قال في عيون الأثر: "وقد اختلفت الروايات في صفة الخاتم فيحتمل أن تكون خواتم متعددة، فقد كان له خاتم من فضة، وخاتم من ذهب لبسه ثم طرحة، وخاتم حديد ملوى بفضة نقشه محمد رسول الله"^(٢).

ولعلي في هذا البحث أذكر كل ما ورد ذكره في الأحاديث من خواتم النبي ﷺ، مما لبسه النبي ﷺ، أو أهدى إليه، أو أهداه إلى غيره، أو لبسه ﷺ ثم تركه^(٣)، مع بيان المعدن الذي صنع منه تلك الخواتم النبوية، فقد روى البخاري أن عبد الله بن عمر حدث أن النبي ﷺ أصنع خاتماً من ذهب، وجعل فصه في بطن كفه إذا لبسه، فاصطعن الناس خواتيم من ذهب، فرقى المنبر، فحمد الله، وأثنى عليه. فقال: إنني كنت أصنعه وإنني لا ألبسه. فنبذه، فنبذ الناس^(٤).

وعند البخاري أيضاً عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من

فجمع العلماء بين مدة اللبس في هذا الحديث وبين ما ورد عند النساء في كتاب الزينة، باب نوع الخاتم عند دخول الخلاء برقم ٥٢٢٢ عن ابن عمر أن النبي لبس خاتم الذهب ثلاثة أيام. بأحد أمرين: إن قلنا: إن قول الزهرى في حديث أنس خاتم من ورق سهو، وإن الصواب خاتم من ذهب فقوله: يوماً واحداً ظرف لرؤيا أنس لا مدة للبس، وقول ابن عمر ثلاثة أيام ظرف مدة اللبس.

إن قلنا: لا وهو فيها وجمعاً بما تقدم، فمدة لبس خاتم الذهب ثلاثة أيام كما في حديث بن عمر هذا، ومدة لبس خاتم الورق الأول كانت يوماً واحداً كما في حديث أنس، ثم لما رمى الناس الخواتيم التي نقشوها على نقشه عاد فليس خاتم الفضة واستمر إلى أن مات. فتح الباري ٣٣٣/١٠.

(١) مسندي أبي عوانة ٥٢٢/٥.

(٢) عيون الأثر ٤٧/٢.

(٣) ذكر في سبل الهدى والرشاد ٥٢٠/٦ مجموعة من خواتيم النبي ﷺ.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب من جعل فص الخاتم في بطن كفه برقم ٥٨٧٦ (الفتح ٣٣٨/١٠).

ذهب أو فضة، وجعل فصه مما يلي كفه، ونقش فيه محمد رسول الله، فاتخذ الناس مثله، فلما رأهم قد اتخذوها رمى به، وقال: لا ألبسه أبداً. ثم اتتخذ خاتماً من فضة، فاتخذ الناس خواتيم الفضة. قال ابن عمر^{رض}: فلبس الخاتم بعد النبي^{صل} أبو بكر ثم عمر ثم عثمان^{رض} حتى وقع من عثمان في بئر أرييس^(١).

قال في إحكام الأحكام عقب حديث ابن عمر^{رض}: "فيه دليل على منع لباس خاتم الذهب، وأن لبسه كان أولاً، وتجنبه كان متآخراً، وفيه دليل على إطلاق لفظ اللبس على التختم"^(٢).

وعند النسائي أيضاً عن ابن عمر^{رض} أن رسول الله^{صل} لبس خاتماً من ذهب ثلاثة أيام، فلما رأه أصحابه، فشت خواتيم الذهب، فرمى به، فلا نdry ما فعل، ثم أمر بخاتم من فضة، فأمر أن ينقش فيه محمد رسول الله، وكان في يد رسول الله^{صل} حتى مات، وفي يد أبي بكر^{رض} حتى مات، وفي يد عمر^{رض} حتى مات، وفي يد عثمان^{رض} ست سنين من عمله، فلما كثرت عليه الكتب، دفعه إلى رجل من الأنصار، فكان يختتم به، فخرج الأنصاري إلى قليب لعثمان، فسقط، فالتمس فلم يوجد، فأمر بخاتم مثله، ونقش فيه محمد رسول الله^{صل}^(٣).

من خلال ما سبق يمكن تفصيل ما ورد من الأحاديث في المعدن الذي

(١) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب خاتم الفضة برقم ٥٨٦٦ فتح الباري ١٠/٣٢١-٣٣٠. وبئر أرييس: بفتح المزة وكسر الراء وبالسين المهملة بئر من آبار المدينة في حديقة بالقرب من مسجد قباء، سقط فيها خاتم النبي^{صل} من أصبغ عثمان^{رض}. فتح الباري ٤٤/٧، ٣٣١/١٠، ١٤٧/١-١٤٨، عمدة القاري، معجم البلدان ٢/٢).

(٢) إحكام الأحكام ٤٨٧/١.

(٣) أخرجه النسائي في كتاب الزينة، باب نزع الخاتم عند دخول الخلاء برقم ٥٢٣٢ سنن النسائي مع شرح السيوطي وحاشية السندي ٥٦١-٥٦٠/٨ وقد صححه الألباني في صحيح سنن النسائي ١٠٦١/٣.

صنع منه الخاتم النبوى فيما يلى:

أولاً: خاتم النبي ﷺ المصنوع من الذهب.

لبس النبي ﷺ خاتم الذهب أولاً ثم نبذه، وهذا ما دلت عليه أكثر الروايات في الصحيحين وغيرهما، إلا أنه ورد عند البخاري ومسلم من طريق ابن شهاب الزهرى قال: حدثني أنس بن مالك رض أنه رأى في يد رسول الله ﷺ خاتماً من ورق يوماً واحداً. قال: فصنع الناس خواتم من ورق، فلبسوها، فطرح رسول الله ﷺ خاتمه، فطرح الناس خواتيمهم ^(١).

قال ابن عبد البر تعليقاً على هذا الحديث: "وقد روى عن ابن شهاب عن أنس بن مالك رض أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من ورق، ثم نبذه فتبذ الناس خواتيمهم. وهذا غلط عند أهل العلم، والمعروف أنه إنما نبذ خاتماً من ذهب لا من ورق" ^(٢).

قال ابن القيم في تهذيبه لسنن أبي داود: "ويدل على وهم ابن شهاب ما رواه البخاري في صحيحه من حديث عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رض أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من ذهب، فجعل فصه مما يلي كفه، فاتخذه الناس، فرمى به ، واتخذ خاتماً من ورق أو فضة. فهذا يدل على أن الذي طرحة النبي ﷺ هو خاتم الذهب ، ويدل على أن خاتم الفضة استمر في يده ولم يطرحة، ولبسه بعده أبو بكر وعمر وعثمان صدرأ من خلافته" ^(٣).

كما نبه النووي على ذلك فقال: "قال القاضي: قال جميع أهل

(١) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب ٤٧ برقم ٥٨٦٦ فتح الباري ٣٣١/١٠. ومسلم في كتاب اللباس والزينة، باب في طرح الخواتم برقم ٢٠٩١. صحيح مسلم مع شرح النووي ٦٠/١٤.

(٢) التمهيد ١٠٠/١٧.

(٣) شرح سنن أبي داود لابن القيم مع عون المعبود (١٨٦/١١).

ال الحديث: هذا وهم من ابن شهاب، فوهم من خاتم الذهب إلى خاتم الورق، والمعروف من روایات أنس من غير طريق ابن شهاب اتخاذه خاتم فضة، ولم يطرحه، وإنما طرح خاتم الذهب كما ذكره مسلم في باقي الأحاديث.

ومنهم من تأول حديث ابن شهاب وجمع بينه وبين الروایات فقال: لما أراد النبي ﷺ تحريم خاتم الذهب، اتّخذ خاتم فضة، فلما لبس خاتم الفضة، أراه الناس في ذلك اليوم؛ ليعلمهم إياحته، ثم طرح خاتم الذهب، وأعلمهم تحريمه، فطرح الناس خواتيمهم من الذهب، فيكون قوله: (فطرح الناس خواتيمهم) أي خواتيم الذهب. وهذا التأويل هو الصحيح، وليس في الحديث ما يمنعه. وأما قوله: (فصنع الناس الخواتم من الورق فلبسوه) ثم قال: (فطرح خاتمه فطربوا خواتيمهم) فيحتمل: أنهم لما علموا أنه ﷺ يصطنع لنفسه خاتم فضة، اصططعوا لأنفسهم خواتيم فضة، وبقيت معهم خواتيم الذهب، كما بقي مع النبي ﷺ إلى أن طرح خاتم الذهب واستبدلوا الفضة والله أعلم^(١).

ويقول ابن بطال في ذلك: "أما حديث ابن عمر فإن فيه أن النبي ﷺ نبذ خاتم الذهب، واتّخذ خاتماً من فضة، ولبسه إلى أن مات، وأما حديث أنس أن النبي عليه السلام نبذ خاتم الورق، فهو عند العلماء وهم من ابن شهاب؛ لأن الذي نبذ عليه السلام خاتم الذهب رواه عبد العزيز بن صهيب، وثبت البناني، وقتادة عن أنس، وهو خلاف ما رواه ابن شهاب عن أنس، فوجب القضاء للجماعة على الواحد إذا خالفها ما يشهد للجماعة من حديث ابن عمر. قال المهلب: ويمكن أن يتّأول لابن شهاب ما ينفي عنه

(١) شرح النووي على مسلم ٦٠/١٤. وذكره في عون المعبود ١٨٦/١١-١٨٧.

الوهم . وإن كان الوهم عنه أظهر . وذلك أنه يحتمل أن يكون النبي ﷺ لما عزم على إطراح خاتم الذهب، اصطنع خاتم الفضة، بدليل أنه كان لا يستغني عن الختم به على الكتب إلى البلدان، وأجوبة العمال، وقواد السرايا، فلما لبس خاتم الفضة أراد الناس ذلك اليوم أن يصطنعوا مثله، فطرح عند ذلك خاتم الذهب فطرح الناس خواتيم الذهب، والتأليف بين الأحاديث أولى من حملها على التنافي والتضاد^(١) .

ويقول ابن حجر بعد ذكر البخاري لهذا الحديث: "هكذا روى الحديث الزهري عن أنس، واتفق الشیخان على تحریجه من طریقه، ونسب فیه إلى الغلط؛ لأن المعرفة أن الخاتم الذي طرحة النبي ﷺ بسبب اتخاذ الناس مثله إنما هو خاتم الذهب كما صرحت به في حديث ابن عمر"^(٢). ثم عقب بما أجاب به العلماء على روایة الزهري في ثلاثة أجوبة: أحدها: أن يكون تأویله: أنه اتخد خاتماً من ورق على لون من الألوان، وكره أن يتخد غيره مثله، فلما اتخدوه رمى به حتى رموا به، ثم اتخد بعد ذلك ما اتخد، ونقش عليه ما نقش ليختتم به.

ثانيها: أنه اتخد زينة، فلما تبعه الناس فيه رمى به، فلما احتاج إلى الختم اتخد ليختتم به.

ثالثها: ما نقله ابن بطال أن ابن شهاب خالف روایة قتادة وثبتت وعبد

(١) شرح ابن بطال ١٣٠/٩ .

(٢) فتح الباري ٣٢٢/١٠ . ويقصد بحديث ابن عمر الحديث الذي سبق في ص. حاشية السندي على البخاري ٤٤/٤ . وقد رجع القول بوجه الزهري، وأما القول بأن الحديث مؤول بأنضمير في خاتمه راجع إلى الذهب، وبأنه ليس في الحديث أن المتروح كان من الورق بل هو مطلق، فيحمل على خاتم من ذهب فقد ذكر بعد كل من الجوابين الآخرين . وكذا رجع الزرقاني القول بوجه الزهري كما في شرحه على الموطأ ٤٠٣-٤٠٤ .

العزيز بن صهيب في كون خاتم الفضة استقر في يد النبي ﷺ، يختتم به الخلفاء بعده، فوجب الحكم للجماعة، وأن الزهري وهم فيه، لكن قال المهلب: قد يمكن أن يتأول لابن شهاب ما ينفي عنه الوهم، وإن كان الوهم أظهر، وذلك أنه يتحمل أن يكون لما عزم على إطراح خاتم الذهب، اصطنع خاتم الفضة بدليل أنه كان لا يستغني عن الختم على الكتب إلى الملوك وغيرهم من أمراء السرايا والعمال، فلما لبس خاتم الفضة أراد الناس أن يصطنعوا مثله، فطرح عند ذلك خاتم الذهب، فطرح الناس خواتيم الذهب.

ثم عقب ابن حجر: بأنه لا يخفى وهي هذا الجواب، وذكر أن الأول أقرب مع أنه يخدش فيه أنه يستلزم اتخاذ خاتم الورق مرتين^(١). كما نقل النووي وابن حجر عن عياض نحوً من قول ابن بطال قائلاً: "قال بعضهم: يمكن الجمع بأنه لما عزم على تحريم خاتم الذهب، اتخذ خاتم فضة، فلما لبسه أراه الناس في ذلك اليوم؛ ليعلموا إياه، ثم طرح خاتم الذهب، وأعلمهم تحريمه، فطرح الناس خواتيمهم من الذهب، فيكون قوله: (فطرح خاتمه وطربوا خواتيمهم) أي التي من الذهب. وحاصله أنه جعل الموصوف في قوله: (فطرح خاتمه فطربوا خواتيمهم) خاتم الذهب، وإن لم يجر له ذكر. قال عياض: وهذا يسوغ لو جاءت الرواية مجملة، ثم أشار إلى أن رواية ابن شهاب لا تتحمل هذا التأويل"^(٢). وقد ارتضى النووي التأويل الذي نقله عياض وقال: "هذا التأويل هو الصحيح، وليس في الحديث ما يمنعه، وأما قوله (فصنع الناس الخواتم من

(١) فتح الباري ٢٢٢-٢٢٣/١٠.

(٢) شرح النووي على مسلم ٦٠/١٤، فتح الباري ٢٢٣-٢٢٢/١٠.

الورق فلبسوها ثم قال: فطرح خاتمه فطرحوا خواتيمهم) فيحتمل: أنهم لما علموا أنه يصطنع لنفسه خاتم فضة اصطنعوا لأنفسهم خواتيم الفضة وبقيت معهم خواتيم الذهب كما بقي مع النبي ﷺ إلى أن طرح خاتم الذهب، واستبدلوا الفضة^(١).

ونقل ابن حجر عن الكرمانى أنه ليس في الحديث أن الخاتم المطروح كان من ورق، بل هو مطلق فيحمل على خاتم الذهب، أو على ما نقش عليه نقش خاتمه. قال: "ومهما أمكن الجمع لا يجوز توهيم الراوى"^(٢).

ثم ذكر ابن حجر وجهاً رابعاً ليس فيه تغيير ولا زيادة اتخاذ وهو: أنه اتخذ خاتم الذهب للزينة، فلما تتابع الناس فيه، وافق وقوع تحريم فطرحة؛ ولذلك قال: لا ألبسه أبداً، وطرح الناس خواتيمهم تبعاً له، وصرح بالنهي عن لبس خاتم الذهب، ثم احتاج إلى الخاتم لأجل الختم به، فاتخذه من فضة، ونقش فيه اسمه الكريم، فتبعد الناس أيضاً في ذلك، فرمى به حتى رمى الناس تلك الخواتيم المنقوشة على اسمه؛ لئلا تفوت مصلحة نقش اسمه بوقوع الاشتراك، فلما عدلت خواتيمهم برميهما رجع إلى خاتمه الخاص به فصار يختتم به. ويشير إلى ذلك قوله في رواية عبد العزيز بن صحيب عن أنس وفيها: "إنا اتخذنا خاتماً ونقشنا فيه نقشاً، فلا ينقب عليه أحد". فلعل بعض من لم يبلغه النهي، أو بعض من بلغه ومن لم يرسيخ في قلبه الإيمان من منافق ونحوه اتخذوا ونقشوا، فوقع ما وقع، ويكون طرحه له غضباً ممن تشبه به في ذلك النقش، وقد أشار إلى ذلك

(١) شرح النووي على مسلم ٦٠/١٤ ، فتح الباري ٣٢٣-٣٢٢/١٠.

(٢) فتح الباري ٣٢٣-٣٢٢/١٠.

الكرمانى^(١).

كما ذكر في مرقاة المفاتيح أن الذي طرحته النبي ﷺ ربما يكون خاتم الحديد الملوى عليه فضة وقد كان يختم به ولا يلبسه^(٢). مدة لبس خاتم الذهب:

كنا قد ذكرنا أن النبي اتخذ خاتماً من ذهب، ولعلنا نقف هنا مع مدة لبس ذلك الخاتم من الذهب، فقد ورد في الصحيحين عن الزهري عن أنس رضي الله عنه أنه رأى في يد النبي ﷺ خاتماً من ورق يوماً واحداً ثم ألقاه^(٣). كما ورد عند البخاري أن عبد الله بن عمر رضي الله عنه حدث أن النبي ﷺ أصطنع خاتماً من ذهب، وجعل فصه في بطن كفه إذا لبسه، فاصطنع الناس خواتيم من ذهب، فرقى المنبر، فحمد الله، وأثنى عليه فقال: إني كنت أصطنعته وإنني لا ألبسه. فتبذه، فتبذ الناس^(٤). وعندي النسائي عن ابن عمر رضي الله عنه: اتخذ النبي ﷺ خاتماً من ذهب فلبسه ثلاثة أيام^(٥).

وبناء على ما سبق اختلف العلماء في مدة لبس النبي ﷺ خاتم الذهب على أوجه:

الأول: إن كان قوله "من ورق" وهمأ من الزهري جرى على لسانه لفظ ورق كما نقله عياض عن جميع أهل الحديث، وصوابه من ذهب كما ثبت ذلك من غير وجه عن أنس وابن عمر، فيجمع بأن قول أنس رضي الله عنه يوماً واحداً

(١) فتح الباري ١٠/٣٣٢-٣٣٣.

(٢) مرقاة المفاتيح ٨/١٨٩.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب ٤٧ برقم ٥٨٦٦ فتح الباري ١٠/٣٣١. ومسلم في كتاب اللباس والزيينة، باب في طرح الخواتم برقم ٢٠٩١. صحيح مسلم مع شرح النووي ١٤/٦٠.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب من جعل فص الخاتم في بطن كفه برقم ٥٨٧٦ فتح الباري ١٠/٣٣٨.

(٥) أخرجه النسائي في كتاب الزيينة، باب نزع الخاتم عند دخول الخلاء برقم ٥٢٣٢ سنن النسائي مع شرح السيوطي وحاشية السندي ٨/٥٦٠-٥٦١. وقد صلح الألباني في صحيح سنن النسائي الحديث ٣/١٠٦١.

ظرف لرؤيه أنس لا مدة للبس، وقول ابن عمر ثلاثة أيام ظرف لمدة للبس.

الثاني: إن قلنا: لا وهم، فيجمع بأن مدة لبس الذهب ثلاثة أيام، ومدة لبس خاتم الفضة يوم واحد كما قال أنس رضي الله عنه، ولا ينافي رواية صحيح البخاري: سئل أنس رضي الله عنه هل اتخذ النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه خاتماً؟ فقال: أخر النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه ليلة صلاة العشاء إلى شطر الليل، ثم أقبل علينا بوجهه، فكأني أنظر إلى وبضم خاتمه؛ لحمله على أنه رأه في تلك الليلة كذلك، واستمر الخاتم في يد النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه بقية يومها، ثم طرحة النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه في آخر ذلك اليوم، ثم لما رمى الناس الخواتيم التي نقوشها على نقشه عاد النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه فلبس خاتم الفضة واستمر إلى أن مات صلوات الله عليه وآله وسلامه.^(١)

ولعل هذا الخاتم من الذهب غير الخاتم الذي ورد أن النجاشي أهداه إلى النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه، فعن عائشة رضي الله عنها أن النجاشي أهدى إلى النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه حلية فيها خاتم من ذهب، فصه حبشي، فأخذه رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه بعود أو ببعض أصابعه وإنه لمعرض عنه، فدعا ابنة ابنته أمامة بنت أبي العاص فقال: تحلي بهذا يا بنيه.^(٢).

قال ابن عبد البر: "وقد روی عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه صلوات الله عليه وآله وسلامه كان يتختم بالذهب، وهذا إن صح عنه أو عن غيره فلا معنى له؛ لشذوذه ومخالفة السنة الثابتة فيه والحججة فيها لا في غيرها، وجائز أن لا يبلغ الخبر بالنهي عن ذلك؛ لأنه من علم الخاصة وأخبار الأحاديث فقد فات

(١) فتح الباري ٣٣٣/١٠، شرح الزرقاني على الموطأ ٤٠٣/٤-٤٠٤.

(٢) مسند ابن راهويه ٣٧٠/٢، التمهيد ١١٦/١٦، الطبقات ٤١٠-٤٠٤. وذكره في الفتح ٣٢٩/١٠ عن ابن أبي شيبة ولم يضعفه، وقد يشكل عليه أن خاتم الذهب الذي ورد في الصحيح ليسه النبي، أما هذا الخاتم فلم يلبسه النبي كما هو واضح من الرواية، ثم إن خاتم الذهب في الصحيح كان قبل اتخاذ النبي خاتم الفضة وهدية النجاشي بعد رسالة النبي، فلعل خاتم الذهب هذا غير خاتم الذهب الأول.

من هو أجلّ منه أكثر من ذلك من سنن الآحاد، وليس ذلك بضائر لهم
رحمهم الله^(١).

ثانياً: خاتم النبي ﷺ المصنوع من الفضة.

ثبت عند البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من ذهب أو فضة، وجعل فصه مما يلي كفه، ونقش فيه محمد رسول الله، فاتخذ الناس مثله، فلما رأهم قد اتخذوها رمى به، وقال: لا ألبسه أبداً. ثم اتخذ خاتماً من فضة، فاتخذ الناس خواتيم الفضة. قال ابن عمر رضي الله عنهما: فلبس الخاتم بعد النبي ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان حتى وقع من عثمان في بئر أرييس^(٢).

كما ورد عند البخاري ومسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما
قال: "اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً من ورق وكان في يده"^(٣).

وهذا الخاتم من الفضة اختلفت الرواية هل كان كله فضة، أم أن
الخاتم من الفضة وفصه ليس كذلك؟ وسيأتي بيان ذلك مفصلاً في صفة
فص الخاتم النبوى^(٤).

ثالثاً: خاتم النبي ﷺ الذي فيه تمثال أسد.

فقد ورد أن عبد الله بن محمد بن عقيل أخرج خاتماً زعم أن النبي ﷺ
كان يتختم به فيه تمثال أسد، فرأيت بعض القوم غسله بالماء ثم شريه^(٥).

(١) التمهيد ١٠٧/١٧.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب خاتم الفضة برقم ٥٨٦٦ فتح الباري ١٠/٣٣٠-٣٣١.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب نقش الخاتم برقم ٥٨٧٣ فتح الباري ١٠/٣٣٦ ومسلم في كتاب اللباس والزينة، باب لبس النبي خاتماً من ورق برقم ٢٠٩١ صحيح مسلم مع شرح النووي ١٤/٥٧.

(٤) انظر: ص ٣٢.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب الجامع، باب الخاتم برقم ١٩٤٦٩. المصنف ٣٩٤/١٠، كما ذكره في سبل الهدى ٦/٥٢١. وذكر أنه مرسل أو معرض لا تقوم به حجة. والتراطيب الإدارية ٢/٢ ٦٨-٧٢. قال ابن

ولعل هذا الخاتم هو خاتم ذلك المشرك الذي قتله عقيل رضي الله عنه يوم مؤته فأخذ خاتمه وجارية كانت معه، فأتى بهما رسول الله ﷺ، فأخذ ﷺ الخاتم فجعله في إصبعه، ثم قال: لو لا هذا التمثال، ثم نفل عقيلاً رضي الله عنه الخاتم والجارية^(١). ولم يذكر في الأحاديث المعدن الذي صنع منه ذلك الخاتم.

رابعاً: خاتم النبي ﷺ المصنوع من حديد وملوبي عليه فضة.

ورد عند أبي داود والنسائي عن معيقib ﷺ قال: كان خاتم رسول الله ﷺ من حديد ملوبي عليه فضة، قال: فربما كان في يدي. قال: وكان معيقib ﷺ على خاتم رسول الله ﷺ يعني أنه كان أميناً عليه^(٢).

قال ابن حجر في الفتح في الجمع بين هذا الحديث وما ورد من أن خاتمه كان من فضة: "وأما ما أخرجه أبو داود والنسائي من طريق إيس بن الحارث بن معيقib عن جده ^ﷺ قال: كان خاتم النبي ﷺ من حديد ملوبياً عليه فضة فربما كان في يدي. قال: وكان معيقib ﷺ على خاتم النبي ﷺ يعني كان أميناً عليه فيحمل على التعبد، وقد أخرج له ابن سعد شاهداً مرسلاً عن مكحول أن خاتم رسول الله ﷺ كان من حديد ملوبياً

حجر في الفتح ٣٣٦/١٠: "واما ما أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل أنه أخرج لهم خاتماً فزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبسه فيه تمثالأسد. قال معمر: فغسله بعض أصحابنا فشربه، ففيه مع ارساله ضعف؛ لأن ابن عقيل مختلف في الاحتجاج به إذا انفرد، فكيف إذا خالفاً، وعلى تقدير ثبوته فلعله لبسه مرة قبل النهي. سير أعلام النبلاء ١٦/٧ .

(١) المطالع العالمية ٤٠٣/١٠ .

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الخاتم، باب ما جاء في خاتم الحديد برقم ٤٢١٨ . عن المعبد ١٩١/١١ . وكذا النسائي في الزينة، باب ليس خاتم حديد ملوبي عليه بفضة برقم ٥٢٢٠ . سنن النسائي مع شرح السيوطي وحاشية السندي ٥٥٦/٨ . وورد نحوه في معرفة الصحابة لأبي نعيم ٩٤٠/٢ ، ومصنف ابن أبي شيبة ٢٧٦/٨ برقم ٢٥٦٤١ ، وطبقات ابن سعد ٤١٠-٤٠٤/١ .

عليه فضة غير أن فصه باد. وآخر مرسلاً عن إبراهيم النخعي مثله دون ما في آخره. وثالثاً من روایة سعید بن عمرو بن سعید بن العاص أن خالد بن سعید رض يعني ابن العاص أتى وفي يده خاتم، فقال له رسول الله صل: ما هذا؟ اطرحه فطرحه، فإذا خاتم من حديد ملوى عليه فضة، قال: فما نقشه؟ قال: محمد رسول الله. قال: فأخذه فلبسه^(١).

ويفي عمدة القاري: "إن قلت في حديث معيقيب عند أبي داود والنسائي كان خاتم رسول الله صل من حديد ملوى بفضة فكيف يجمع بينه وبين حديث الباب مع ذمه الخاتم الحديد؟".
قلت: أجيبي عنه بأوجه. الأولى: أن لا مانع أن يكون له خاتم من فضة، وخاتم من حديد ملوى.

الثاني: أنه يحتمل أن يكون خاتم الحديد الملوى بفضة كان له قبل أن ينهى عن خاتم الحديد.

الثالث: أنه لما كان خاتم الحديد قد لوي على ظاهره فضة صار لا يرى منه إلا الظاهر فظن أنه كله فضة^(٢).

وقال البيهقي في شعب الإيمان في الجمع بين النهي عن التختم بالحديد: "وهذا الحديث بأن الفضة إذا لويت عليه لا يوجد ريح الحديد فيشبه أن ترتفع الكراهةية بذلك"^(٣).

خامساً: في اتخاذه صل خاتماً من حديد، ثم من نحاس أصفر، ثم طرحة لها.

(١) فتح الباري ١٠/٢٣٤. ونحوه في عون المعبد ١١/١٨٤.

(٢) عمدة القاري ٢٢/٣٣.

(٣) شعب الإيمان للبيهقي ٨/٣٥٨.

روى ابن عدي عن ابن عباس أن رسول الله أراد أن يكتب كتاباً إلى الأعاجم، يدعوهם إلى الله تعالى فقال رجل: يا رسول الله: إنهم لا يقرؤون كتاباً إلا مختوماً، فأمر رسول الله أن يعمل له خاتم، فعمل له خاتم من حديد، فجاء جبريل عليه السلام إلى رسول الله قال: انبذه من أصبعك، فنبذه من أصبعه، وأمر بخاتم آخر يصاغ له، فعمل له خاتم من نحاس، فجعله في أصبعه، فقال له جبريل: انبذه من أصبعك فنبذه، وأمر بخاتم يصاغ له من ورق، فجعله في أصبعه، فأقره جبريل عليه السلام^(١).

هذا هو مجمل ما ورد في المعدن المصنوع منه الخاتم النبوي.

فص^(٢) الخاتم النبوي

المعدن المصنوع منه فص الخاتم النبوي

ورد في وصف فص الخاتم النبوي بعض الروايات، ويمكن أن نحصر كلام العلماء في المعدن المصنوع منه فص الخاتم النبوي في ثلاثة مسائل:

الأولى: ما ورد من الروايات في أن فص الخاتم النبوي من الفضة.

ورد عند البخاري أن فص خاتم النبي ﷺ كان من الفضة، فعن أنس أن النبي ﷺ كان خاتمه من فضة، وكان فصه منه^(٣). والمراد بقوله:

(١) تاريخ الطبراني: الفصل بفتح الفاء وال العامة تكسرها، وأثبتتها غيره لغة، وزاد بعضهم الضم. وعليه جرى ابن القاري في المثلث، وقال في القاموس: الفص للخاتم مثلثة، والكسر غير لحن ووهم الجوهرى. وفَصُّ الخاتم ما يركب فيه من غيره وجمعه فصوص. وفي مقاييس اللغة فص الفاء والصاد كلمة تدل على فصل بين شيئين.

(٢) قال الجوهرى: الفص بفتح الفاء وال العامة تكسرها، وأثبتتها غيره لغة، وزاد بعضهم الضم. وعليه جرى ابن مالك في المثلث. وقال في القاموس: الفص للخاتم مثلثة، والكسر غير لحن ووهم الجوهرى. وفَصُّ الخاتم ما يركب فيه من غيره وجمعه فصوص. وفي مقاييس اللغة فص الفاء والصاد كلمة تدل على فصل بين شيئين. وسيجيئ فص الخاتم بذلك؛ لأنه ليس من نفس الخاتم، بل هو ملتصق به. القاموس المحيط ٣٠٩/٢، المصباح المنير ٦٤٩/٢، تاج العروس ٧٢/١٨، لسان العرب ٦٦/٧، مختار الصحاح ٥١٧/١، مقاييس اللغة ٤٤٠/٤.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب فص الخاتم برقم ٥٨٧٠ فتح الباري ٣٣٤/١٠. والنمسائي في كتاب

=

"وكان فصه منه" أَنْ فصه مِنْ بعْضِه لَا أَنْ هُوَ مُنْفَصِلٌ عَنْهُ مُجاوِرٌ لَهُ؛ فَمِنْ تَبْعِيْضِيَّةِ الْأَحْوَذِيِّ وَالْأَضْمِيرِ لِلخَاتَمِ^(١).

وَفِي تَحْفَةِ الْأَحْوَذِيِّ: "قَوْلُهُ: (فصه) أَيْ فصُّ الْخَاتَمِ (مِنْهُ) أَيْ مِنْ الْفَضْةِ. وَتَذَكِّرُهُ: لِأَنَّهُ بِتَأْوِيلِ الْوَرْقِ، وَقَوْلُهُ: الْأَضْمِيرُ راجِعٌ إِلَى مَا صُنِعَ مِنْهُ الْخَاتَمُ وَهُوَ الْفَضْةُ، وَهُوَ بُعِيدٌ، وَيُمْكَنُ مِنْ فِيهِ (مِنْهُ) لِلتَّبْعِيْضِ وَالْأَضْمِيرِ لِلخَاتَمِ أَيْ: فصه بعْضُ مِنْ الْخَاتَمِ، بِخَلْفِ مَا إِذَا كَانَ حَجْرًا فَإِنَّهُ مُنْفَصِلٌ عَنْهُ مُجاوِرٌ لَهُ. وَفِي رَوْايَةِ أَبِي دَاوُدَ مِنْ طَرِيقِ زَهِيرِ بْنِ مَعَاوِيَةَ عَنْ حَمِيدِ عَنْ أَنْسٍ كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فَضْةٍ كُلِّهِ. قَالَ الْحَافِظُ: فَهَذَا نَصٌّ فِيهِ أَنَّهُ كُلِّهُ مِنْ فَضْةٍ"^(٢).

الثانية: ما ورد من الروايات في أن فص الخاتم النبوى من الأحجار الكريمة.

وَرَدَ عِنْدَ مُسْلِمٍ عَنْ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: كَانَ خَاتَمُ رَسُولِ اللَّهِ مِنْ وَرْقَةٍ وَكَانَ فصه حَبْشِيًّا^(٣).

كَمَا وَرَدَ عِنْدَ مُسْلِمٍ أَيْضًا عَنْ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ لَبِسَ خَاتَمًا فِي يَمِينِهِ فِيهِ فصه حَبْشِيٌّ، وَكَانَ يَجْعَلُ فصه مَا يَلِي كَفَهَ^(٤). قَالَ النَّوْوَى فِي شَرْحِ قَوْلِهِ فِيهِ فصه حَبْشِيٌّ: "قَالَ الْعُلَمَاءُ: يَعْنِي حَجْرًا حَبْشِيًّا أَيْ: فصًا مِنْ جَزْعٍ أَوْ عَقِيقٍ، فَإِنْ مَعْدَنُهُمَا بِالْحَبْشَةِ وَالْيَمِينِ، وَقَوْلُهُ:

الزينة، باب صفة خاتم النبي ونقشه برقم ٥٢٩٥ سنن النسائي .٥٧٨/٨.

(١) التيسير بشرح الجامع الصغير للمناوي .٥٠٨/٢.

(٢) تحفة الأحوذى .٤١٧/٥ - ٤١٨.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب في خاتم الورق فصه حبشي برقم ٢٠٩٤. صحيح مسلم بشرح النووي .٦١/١٤.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب في خاتم الورق فصه حبشي برقم ٢٠٩٤. صحيح مسلم بشرح النووي .٦١/١٤.

لونه حبشي أي أسود^(١).

الثالثة: آراء العلماء في توجيه هذه الأحاديث.

وقد اختلف العلماء في توجيه هذه الأحاديث على رأيين:

الأول: ترجيح بعض الروايات على بعض. يقول ابن عبد البر: "كان خاتم النبي ﷺ كله من فضة. وهو الصحيح من جهة الإسناد أن فصه كان منه، وقد روي أن فصه كان حبشاً^(٢)".

الثاني: ذهب بعض أهل العلم إلى الجمع بين الأحاديث في وصف فصّ الخاتم النبوي، فحمل ما ورد فيه أن فص الخاتم النبوي حبشي على أن يكون على هيئة أهل الحبشة، أو أن يكون صائغه حبشي، وعلى هذا فلا مخالفة بين هذا الحديث وبين حديث فصه منه، أو يحمل على القول بأن المراد بالحبشي أنه كان حجراً أو جزعاً أو نحوه يكون بالحبشة، فتدفع المخالفة بين الحديدين بالقول بتعذر الخاتم^(٣).

قال البيهقي: "هذا يدل على أنه كان له خاتمان، أحدهما فصه حبشي، والآخر فصه منه، إن كان الزهري حفظ في حديثه من ورق. والأشبه بسائر الروايات أن الذي كان فصه حبشاً هو الخاتم الذي اتخذه

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٦١/١٤، شرح السيوطي على سنن النسائي ٥٥٣/٨، التيسير بشرح الجامع الصغير للمناوي ٥٠٨/٢، العرف الشذلي ٢٥٤/٣. وقد ورد أن النبي ﷺ تختم بفص عقيق. شرح ابن بطال على صحيح البخاري ١٣١/٩، شرح النووي على صحيح مسلم ٦١/١٤.

(٢) التمهيد ١٠٨/١٧.

(٣) حاشية السندي على ابن ماجه ٤/١٧٦، شرح السندي على سنن النسائي ٥٥٤-٥٥٣/٨، العرف الشذلي ٢٥٤/٣، وقال بالجمع بين الروايتين، وحمل ذلك على تعدد خواتم النبي. ابن بطال في شرحه على صحيح البخاري ١٣١/٩. شرح سنن ابن ماجه للسيوطى وفخر الحسن الدھلوي ٢٦٠/١. عن المعبود ١٨٤/١١، السيرة الحلبية ٢٨٢/٢.

من ذهب، ثم طرحة واتخذ خاتماً من ورق^(١).

وذكر ابن العربي أن ما ورد أن فصه كان حبشاً، وأن فصه منه، ليس بتناقض؛ لأنه ليس الصفتين، واستقر الأمر على خاتم فصه منه^(٢).
وذكر النووي رأي ابن عبد البر السابق، كما نقل عن غيره القول بتعدد الخواتيم ولم يرجح^(٣).

وقد جمع ابن حجر في الفتح بينهما فقال عند قول أنس رض في صحيح البخاري (وكان فصه منه): "لا يعارضه ما أخرجه مسلم وأصحاب السنن من طريق ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن أنس: كان خاتم النبي ﷺ من ورق وكان فصه حبشاً؛ لأنه إما أن يحمل على التعدد، وحينئذ فمعنى قوله: حبشي أي كان حجراً من بلاد الحبشة، أو على لون الحبشة، أو كان جزعاً، أو عقيقاً؛ لأن ذلك قد يؤتى به من بلاد الحبشة، ويحتمل: أن يكون هو الذي فصه منه، ونسب إلى الحبشة لصفة فيه، إما الصياغة وإما النتش"^(٤). وأيده في تحفة الأحوذى^(٥).

وفي سبل الهدى والرشاد ساق كلام الحافظ السابق ثم أيد الأول، وهو القول بتعدد الخاتم النبوى حيث قال: "قلت: والأول أظهر، والله تعالى أعلم، لما قال المبهمي: هذا يدل على أنه ﷺ كان له خاتمان، أحدهما فصه حبشي، والآخر فصه منه، إن ﷺ كان الزهرى حفظ حديث من ورق،

(١) الجامع لشعب الإيمان للبيهقي ٣٦٠/٨.

(٢) الفجر الساطع على الصحيح الجامع ١٢٧/٨.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ٦١/١٤، شرح السيوطي على سنن النسائي ٥٥٣/٨، التيسير بشرح الجامع الصغير للمناوي ٥٠٨/٢، العرف الشذى ٢٥٤/٣. وقد ورد أن النبي ﷺ تختم بفص عقيق. شرح ابن بطال على صحيح البخاري ١٣١/٩، شرح النووي على صحيح مسلم ٦١/١٤.

(٤) فتح الباري ٣٣٥/١٠.

(٥) تحفة الأحوذى ٤١٧/٥ - ٤١٨.

والأشباه بسائر الروايات أن الذي كان فصه حبشاً هو الخاتم الذي اتخذه من ذهب، ثم طرحة، واتخذ خاتماً من ورق^(١).

موضع الفص في يد النبي ﷺ.

اختللت الروايات عن النبي ﷺ في موضع الفص من يد النبي ﷺ التي كان يضع خاتمه فيها، فقد ورد أنه ﷺ يجعل فص خاتمه في باطن كفه، وورد أنه ﷺ يجعل فص خاتمه في ظهر كفه، ولعلنا نقف على شيء من الأحاديث الواردة في ذلك.

فقد ورد عند البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من ذهب أو فضة، وجعل فصه مما يلي كفه^(٢). وعند البخاري أيضاً عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ أصطنع خاتماً من ذهب، وكان يلبسه فيجعل فصه في باطن كفه^(٣).

وعند مسلم عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ ليس خاتم فضة في يمينه، فيه فص حبشي، كان يجعل فصه مما يلي كفه^(٤).

وعند مسلم أيضاً عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ أصطنع خاتماً من ذهب، فكان يجعل فصه في باطن كفه إذا لبسه، فصنع الناس مثله، ثم إنه جلس على المنبر، فنزعه فقال: إني كنت ألبس هذا الخاتم، وأجعل فصه من داخل، فرمى به، ثم قال: والله لا ألبسه أبداً، فنبذ الناس

(١) سبل الهدى والرشاد .٥٢٤/٦.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب خاتم الفضة برقم ٥٨٦٦ فتح الباري (٣٣٠/١٠).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأيمان والنذر، باب من حلف على الشيء وإن لم يحلف برقم ٦٦٥١ صحيح البخاري .١٣٣/٨.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب في خاتم الورق فصه حبشي برقم ٢٠٩٤ . صحيح مسلم مع شرح النووي .٦١/١٤.

خواتيمهم^(١).

وعند البخاري عن ابن عمر^(٢): أن رسول الله ﷺ اتَّخَذَ خاتِمًا مِّنْ ذَهَبٍ، وَكَانَ فَصَهُ فِي بَاطِنِ كَفَهِ^(٣).

وعند أحمد عن ابن عمر^(٤): أَنَّ فَصَنِ خاتِمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي بَاطِنِ كَفَهِ^(٥).

وَفِي شَعْبِ الإِيمَانِ لِبَيْهَقِيِّ عَنْ أَبْنَى عَمْرٍ قَالَ: "اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خاتِمًا مِّنْ ذَهَبٍ ثُمَّ أَلْقَاهُ، وَاتَّخَذَ خاتِمًا مِّنْ فَضَّةٍ فَصَهُ مِنْهُ، وَكَانَ يَجْعَلُ فَصَهُ فِي بَاطِنِ كَفَهِ"^(٦).

قال ابن عبد البر بعد أن ساق جملة من الأحاديث في صفة خاتم النبي ﷺ: "فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ أَنَّ خاتِمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ فَصَهُ مِنْهُ، وَكَانَ يَجْعَلُ مَا يَلِي رَاحِتَهِ"^(٧).

ما سبق يدل على اتخاذ النبي الخاتم وجعل فصه مما يلي باطن كفه، إلا أنه ورد عند أبي داود عن محمد بن إسحاق قال: رأيت على الصلت بن عبد الله بن نوبل بن عبد المطلب خاتماً في خنصره اليمني فقلت: ما هذا؟ قال: رأيت ابن عباس^(٨) يلبس خاتمه هكذا، وجعل فصه على ظهرها. قال: ولا أخال ابن عباس^(٩) إلا قد كان يذكر أن رسول الله ﷺ كان يلبس خاتمه كذلك^(١٠).

(١) أخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب تحريم خاتم الذهب على الرجال ونسخ ما كان من إباحته في أول الإسلام برقم ٢٠٩١. صحيح مسلم ٥٧/١٤.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب فص الخاتم برقم ٥٨٦٩ فتح الباري (٢٣٤/١٠).

(٣) أخرجه أحمد في المسند برقم ٤٩٧٦. المسند ٢٣/٩.

(٤) أخرجه البيهقي فصل في فص الخاتم ونقشه برقم ٦٣٥٥ الجامع لشعب الإيمان ٨/٣٥٩.

(٥) التمهيد ١٠٨/١٧.

(٦) أخرجه أبو داود في كتاب الخاتم بباب ما جاء في التختم في اليمين أو اليسار برقم ٤٢٢٢ عن العبود ١٩٤/١١.

وقد رد ابن رجب هذا الحديث فقال: "ولم يرد عن النبي ﷺ أنه جعله . أي الخاتم . إلى ظاهر كفه إلا في حديث باطل لا يثبت... . وقد أخذ بعضهم ذلك من حديث أنس الذي في الصحيحين أنه سئل هل اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً؟ فقال: نعم آخر ليلة صلاة العشاء إلى شطر الليل فذكر الحديث . وقال: "فَكَانَ أَنْظَرَ إِلَى وَبِيْصَخَّامَتِهِ" . قال: لأن وبيص الخاتم في ظلام الليل في كف الرجل إنما يكون من فصه؛ لاتساعه وبروزه، بخلاف حلقة فإنه لا يظهر وبيصها في يد اللبس غالباً لا سيما مع البعد ، وهذا ليس بلازم ، وقد يكون رأى بصيص فص الخاتم وهو في كفه عند بسطها للدعاء أو غيره^(١) .

وقد رجح كثير من العلماء جعل الفص مما يلي كفه ، وإن جاء خلافه أيضاً؛ لكون الأحاديث في أن فص خاتم النبي ﷺ كان مما يلي كفه أصح وأكثر ، فجعله كذلك أفضل اقتداء بفعله ﷺ وإن لم يأمر فيه بشيء^(٢) . يقول النووي عند كلامه على هذه المسألة: "قال العلماء لم يأمر النبي ﷺ في ذلك بشيء؛ فيجوز جعل فصه في باطن كفه وفي ظاهرها ، وقد عمل السلف بالوجهين ، ومن اتخد في ظاهرها ابن عباس رضي الله عنه . قالوا: ولكن الباطن أفضل؛ اقتداء به ﷺ ، وأنه أصون لفصه وأسلم له ، وأبعد من الزهو والإعجاب" .

والترمذني في اللباس باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين برقم ١٧٤٢ تحفة الأحوذى / ٥٤٢ و قال أبو

عيسي: قال محمد بن إسماعيل حديث محمد بن إسحاق عن الصلت بن عبد الله بن نوفل حديث حسن

صحيح . وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذى / ٢٧٥ / ٢ برقم ١٧٤٢ .

(١) أحكام الخواتم ص ١٦٧ . ويظهر من هذا أن فص خاتم النبي ﷺ كان لاماً في الليل .

(٢) الترتيب الإدارية / ١٨٠ ، الشمائل الشريفة / ٢٨٤ ، سبل الهدى والرشاد / ٥١٨ ، شرح سنن النسائي

للسندي / ٥٥٤ ونحوه في حاشية السندي على ابن ماجه / ٤١٧٧ .

(٣) شرح النووي على مسلم / ١٤٥٩ .

وفي شرح ابن بطال: "ليس في كون فص الخاتم في بطن الكف، ولا في ظهرها نهي ولا أمر، وكل ذلك مباح. وقد روى أبو داود عن ابن إسحاق قال: رأيت على الصلت بن عبد الله بن نوفل بن عبد المطلب خاتماً في خصره هكذا، وجعل فصه على ظهرها. قال: ولا أخال إلا قال: (إني رأيت رسول الله ﷺ كان يلبس خاتمه كذلك).

وقال الترمذى: قال البخارى: حديث ابن إسحاق عن الصلت بن عبد الله حديث حسن. وقيل مالك: يجعل الفص إلى الكف؟ قال: لا. وأظن مالكا إنما قال ذلك؛ لأنه وجد الناس يتختمون على ظهر الكف، كما كان يفعل ابن عباس ، ولم يقل مالك: إن الفص في باطن الكف لا يجوز^(١).

وفي فتح الباري: "قال ابن بطال: قيل مالك: يجعل الفص في باطن الكف؟ قال: لا. قال ابن بطال: ليس في كون فص الخاتم في بطن الكف ولا ظهرها أمر ولا نهى. وقال غيره: السر في ذلك أن جعله في بطن الكف أبعد من أن يظن أنه فعله للتزيين به"^(٢).

وقد ذكر أهل العلم أن السبب في جعل فص الخاتم مما يلي كفه: ليكون أبعد من التزيين، ولبيان أنه لم يكن للزينة بل للختم، ومصالح آخر، وبأنه أبعد عن الزهو والعجب، وأحفظ للنقش الذي عليه من أن يحاكى أو يصيبه صدمة أو عود صلب فيغير النقش الذي وضع الخاتم لأجله. وأيضاً فإن النبي ﷺ نهى الناس بأن ينقوشا على نقشه؛ وذلك لئلا يختم غيره به، فيكون صوناً عن أن يدخل في الكتب ما لم يأذن به فأعلم أصحابه بذلك فهم لا يخالفون أمره، ثم أراد ستر صورة النقش عن غيرهم

(١) شرح ابن بطال على الصحيح .١٣٦/٩.

(٢) فتح الباري .٣٣٨/١٠.

من أهل الكفر والنفاق فجعله في باطن كفه؛ وإنما ضم كفه عليه حتى لا يظهر على صورة النعش أحد^(١).
شكل فص الخاتم النبوى.

لم يرد في الروايات التي تصف خاتم النبي ﷺ بيان شكل فص الخاتم النبوى، وهل كان مربعاً أم دائرياً أم مستطيلاً أم غير ذلك؟ قال العراقي: "لم ينقل كيف صفة الخاتم أمريعاً أم مثلثاً أم مدوراً، إلا أن التربيع أقرب إلى النBush فيه، وحميد الراوى للحديث سئل عن ذلك، فلم يدر كيف كان، رواه أبو الشيخ في الأخلاق النبوية"^(٢).

وقد عقب ابن حجر على قول ابن بطال: ليس كون نقش الخاتم ثلاثة أسطر أو سطرين أفضل من كونه سطراً واحداً^(٣). قد يظهر أثر الخلاف من أنه إذا كان سطراً واحداً يكون الفص مستطيلاً لضرورة كثرة الأحرف، فإذا تعددت الأسطر أمكن كونه مربعاً أو مستديراً، وكل منها أولى من المستطيل^(٤).

والذى يظهر لي من خلال صور الخاتم في مكاتبات النبي ﷺ أن خاتم النبي ﷺ أقرب إلى كونه مستديراً منه إلى كونه مربعاً أو مثلثاً. ومن صفات فص الخاتم النبوى أنه كان بادياً، فقد روى ابن سعد عن مكحول قال: كان خاتم رسول الله ﷺ من حديد ملوى عليه فضة، غير أن فصه باد^(٥).

(١) شرح النووي على مسلم ٥٩١٤، فتح الباري ١٠، ٣٢٧/١٠، حاشية السندي على صحيح البخاري ٤، الشمائل الشريفة ٢٨٤/١، فيض القدير ٥/٢٠٥ برقم ٦٩٨٦.

(٢) أخلاق النبي وأدابه لأبي الشيخ ٢٦٤-٢٦٣/٢. وضعف إسناده محقق الكتاب، سبل الهدى ٦٥٢٤/٦.

(٣) شرح ابن بطال ١٣٧/٩.

(٤) فتح الباري ١٠ / ٣٤١، ونقله في تحفة الأحوذى ٥/٤٢٧-٤٢٨.

(٥) طبقات ابن سعد ١ / ٢ / ١٦٣، مصنف ابن أبي شيبة ٨ / ٢٨٦. وذكر ابن حجر في الفتح ١٠ / ٣٣٤ أنه مرسل.

**نقش الخاتم النبوي ونفيه ﷺ عن نقش مثله.
الكلام المنقوش على خاتمه ﷺ وصفة كتابته.**

من خلال البحث اتضح لي أن الروايات الواردة في الكلام المنقوش على خاتمه ﷺ يمكن حصرها في ستة عبارات وهي على النحو التالي:

الأولى: ورد في الروايات الصحيحة أن نقش خاتمه ﷺ محمد رسول الله^(١). وكان ذلك النقش في ثلاثة أسطر^(٢).

فعند البخاري عن أنس بن مالك <ص>أن النبي ﷺ أراد أن يكتب إلى رهط أو أناس من الأعاجم، فقيل له: إنهم لا يقبلون كتاباً إلا عليه خاتم، فاتخذ النبي ﷺ خاتماً من فضة، نقشه محمد رسول الله، فكان بيض أو بيصيص الخاتم في إصبع النبي ﷺ أو في كفه^(٣). وفيه أيضاً عن أنس <ص>أن أبي بكر <ص>لما استخلف كتب له، وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر: محمد سطر، ورسول سطر، والله سطر^(٤). ومن المعلوم أن ذلك الخاتم الذي مع أبي بكر <ص>هو خاتم النبي ﷺ.

وورد عن عائشة <ص>أن رسول الله ﷺ دعا عليها <ص> فقال: انقض خاتمي هذا وهو فضة كله محمد بن عبد الله، فأتى على <ص>النقاش. فقال: انقض هذا النقش. فقال: افعل. فشارطه عليه، فوجد الله قد قلب يده فنقش

(١) كما عند البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب دعوة اليهود والنصارى وعلى ما يقاتلون عليه وما يكتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى كسرى وقيصر والدعوة قبل القتال برقم ٢٩٣٨ صحيح البخاري ١٥٧/٧.
وكذا عند مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب اتخاذ النبي خاتماً لما أراد أن يكتب إلى العجم. برقم ٢٠٩٢ صحيح مسلم مع شرح النووي ٥٩/١٤.

(٢) انظر: عون المعبود ١٨٣/١١، رسوم دار الخلافة ١٢٧/١، تخريج الدلالات ص ١٩١.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب نقش الخاتم. برقم ٥٨٧٢ صحيح البخاري ١٥٧/٧.

(٤) صحيح البخاري في كتاب اللباس، باب هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة أسطر؟ برقم ٥٨٧٨. فتح الباري .٣٤١/١٠.

محمد رسول الله. فقال علي: ما بهذا أمرتك. قال: فإن الله قد قلب يدي، والله لقد كتبته وما أعقل. فقال: صدقت. فأتى النبي ﷺ فأخبره فتبسم، فقال: أنا رسول الله^(١).

وفي فتح الباري: "في رواية المغيرة بن زياد ثم أمر بخاتم من فضة فأمر أن ينقش فيه محمد رسول الله^(٢)".

فضفة النقش محمد سطر رسول سطر والله سطر، فالسطر الأعلى: الله، والسطر الأوسط: رسول، والسطر الأخير: محمد. وكتابتها كانت من أسفل إلى فوق لتكون الجلالة أعلى، ورسول بالتتوين وبدونه حكاية، والله بالرفع وبالجر حكاية^(٣). وقال الحافظ ابن حجر: ولم أر التصريح بذلك في شيء من الأحاديث^(٤).

والذي يظهر لي أن هذه الكتابة كانت على ثلاثة أسطر كما ورد في حديث الصحيح، وأيضاً كانت الكتابة مقلوبة حتى إذا ختم بها يختم على الاستواء، فلم تكن كتابة الخاتم على الترتيب العادي محمد رسول الله فإن ضرورة الختم به تقتضي أن الأحرف المنقوشة مقلوبة.

وذكر بعض أهل العلم أن كتابته كانت مستقيمة، وكانت تطبع كتابة مستقيمة^(٥). فلعل هذا من خصائص النبي ﷺ. وعندما يختم به فإن الحبر يغطي الدائرة ما عدا الأحرف المحفورة فتظهر بعد الختم بيضاء تقرأ بوضوح ويسر.

(١) الخصائص الكبرى للسيوطى ١٣٢/٢ وعزاه لابن عساكر، ولم أقف على من تكلم على سنته.

.٣٣١/١٠ (٢)

(٣) حاشية السندي على البخاري ١/٧٠، حاشية السندي على ابن ماجه ٤/١٧٥، العرف الشذى ٣/٢٥٦، التراطيب الإدارية ١/١٨٠.

(٤) التراطيب الإدارية ١/١٨٠.

(٥) البداية والنهاية ٦/٤، التراطيب الإدارية ١/١٧٨، السيرة الحلبيّة ٣/٢٨١ - ٢٨٣.

والصورة الموجدة^(١) لخاتم النبي واضحة الكتابة، دققة الأحرف، متميزة الخط، متاسقة الوضع، متساوية الأبعاد تقريرًا، لا يخطئ من يقرؤها^(٢).

ويفى شرح ابن بطال: "وليس كون الخاتم أسطر أو سطرين أفضل من كونه سطراً واحداً"^(٣).

قال ابن حجر تعقيباً على ذلك: "قلت: قد يظهر أثر الخلاف من أنه إذا كان سطراً واحداً يكون الفص مستطيلًا؛ لضرورة كثرة الأحرف، فإذا تعدد الأسطر أمكن كونه مربعاً أو مستديراً، وكل منهما أولى من المستطيل"^(٤).

قال ابن حجر: "وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر. محمد سطر، ورسول سطر، والله سطر. هذا ظاهره أنه لم يكن فيه زيادة على ذلك.. وظاهره أيضاً أنه كان على هذا الترتيب لكن لم تكن كتابته على السياق العادي، فإن ضرورة الاحتياج إلى أن يختتم به يقتضي أن تكون الأحرف المنقوشة مقلوبة ليخرج الختم مستوياً، وأما قول بعض الشيوخ: إن كتابته كانت من أسفل إلى فوق، يعني: أن الجلالة في أعلى الأسطر الثلاثة ومحمد في أسفلها فلم أر التصريح بذلك في شيء من الأحاديث، بل رواية الإسماعيلي يخالف ظاهرها ذلك فإنه قال فيها: محمد سطر والسطر الثاني رسول والسطر الثالث الله. ولك أن تقرأ محمد بالتثنين، ورسول بالتثنين وعدمه، والله بالرفع وبالجر"^(٥).

(١) انظر صورة الخاتم في الملحق ص ٧٢ - ٧٤.

(٢) سفراء النبي /١ ٢٧٠.

(٣) شرح ابن بطال ١٣٧/٩، ونحوه في عمدة القاري ٢٨/٢٢.

(٤) فتح الباري ٣٤١/١٠.

(٥) فتح الباري ٣٤١/١٠، مشيخة ابن البخاري ٩١٩/٢.

ولم أقف على من ذكر من أهل العلم نوع الخط الذي كتب به ذلك النقش.

الثانية: كان نقش الخاتم النبوى "صدق الله" فألحق الخلفاء بعد صدق الله "محمد رسول الله". ففي عيون الأخبار لابن قتيبة: "حدّثني أبو الخطاب قال: حدّثنا سهل بن حماد قال: حدّثنا أبو خلدة خالد بن دينار قال: سألت أبي العالية ما كان نقش خاتم النبي ﷺ؟ قال: "صدق الله" قال: فألحق الخلفاء بعد "صدق الله" محمد رسول الله".^(١)

الثالثة: كان نقش الخاتم النبوى تمثال، فكتب النبي ﷺ حوله: قل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس. فقد ورد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر أن النجاشي أهدى للنبي ﷺ خاتماً من فضة فيه تمثال، فكتب النبي حوله: قل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس. كما ورد في الروايات أن فيه تمثالأسد.^(٢)

الرابعة: كان نقش الخاتم النبوى "بسم الله محمد رسول الله". ففي طبقات ابن سعد عن ابن سيرين مرسلًا أن نقش الخاتم كان بسم الله

(١) عيون الأخبار ٣٠٢/١. ابن سعد ١ / ٢ / ١٦٤ - ١٦٥، وذكره في لسان الميزان ٣٠٧/٧ ونحوه في الميزان ٣٦٩/٦ في ترجمة محمد بن عبد العزيز الدينوري من موضوعاته، كما ذكر في السيرة الحلبية أن ذلك في حديث موضوع.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب الجامع، باب الخاتم برقم ٩٤٦٩. المصنف ٤٩٤/١٠. كما ذكره في سبل الهدى ٥٢١/٦ وذكر أنه مرسل أو مضلل لا تقوم به حجة. التراتيب الإدارية ٢/٦٨-٧٧. وفي العلل أيضاً وسألت أبي عن حديث رواه القاسم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عقيل. قال أبي: حديث منكر والقاسم متروك الحديث. كما ضعفه ابن بطال في شرحه على الصحيح ٩٣٣/٩. قال ابن حجر في الفتح ٢٣٦/١٠: "وأما ما أخرجه عبد الرزاق عن عمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل أنه أخرج لهم خاتماً، فزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلمسه فيه تمثالأسد. قال عمر: ففسله بعض أصحابنا فشربه" ففيه مع إرساله ضعف: لأن ابن عقيل مختلف في الاحتجاج به إذا افرد، فكيف إذا خالف، وعلى تقدير ثبوته فاعله ليسه مرة قبل النهي.

محمد رسول الله^(١).

الخامسة: كان نقش الخاتم النبوي "لا إله إلا الله محمد رسول الله".

فقد روى أبو الشيخ من طريق عروة بن السريعة عن أنس رضي الله تعالى عنه قال: كان فص خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم حبشيًّا مكتوباً عليه "لا إله إلا الله محمد رسول الله"^(٢).

السادسة: كان نقش الخاتم النبوي "صدق بالحق"، ثم زاد الخلفاء بعد ذلك "محمد رسول الله".

ففي معرفة الصحابة لأبي نعيم حدثنا أبو حامد بن جبلة، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا عباس بن محمد الدوري، ثنا سهل بن حماد، ثنا أبو خلدة، قال: سألت أبي العالية: «ما كان نقش خاتم رسول الله ﷺ؟» قال: صدق بالحق، زاد الخلفاء بعد "محمد رسول الله"^(٣).

وقد أورد العيني في عمدة القاري استفساراً عن نقشه ﷺ لخاتمه هل كان برأيه أو بوحي إليه؟

ثم قال: "روى ابن عدي في الكامل من حديث ابن عباس ﷺ أن النبي ﷺ أراد أن يكتب إلى العجم كتاباً فذكر الحديث. وفيه: "وأمر بخاتم

(١) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١ / ٢ / ١٦٤ / ٢٠ وذكر في السيرة الحلبية ١٠ / ٣٣٦ أن ذلك شاذ وكذلك في التراطيب الإدارية ١ / ١٧٩ نبه إلى أنه لم يتبع على هذه الزيادة. وفي فتح الباري ١٠ / ٣٣٦: "زاد بن سعد من مرسل بن سيرين بسم الله محمد رسول الله، ولم يتبع على هذه الزيادة، وقد أورده من مرسل طاووس والحسن البصري وإبراهيم النخعي وسالم بن أبي الجعد وغيرهم ليس فيه الزيادة" ، وذكره في التراطيب الإدارية ١ / ١٧٩.

(٢) انظر: أخلاق النبوة ص (١٢٨)، وفتح الباري ١٠ / ٣٢٢. وذكر أن فيه عرعرة بن البرند؛ ضعفه ابن المديني. التراطيب الإدارية ١ / ١٧٩ وذكر عن السيوطي قوله: زيادة شاذة وفي الصحيح أن صفة النقش محمد سطر رسول سطر والله سطر. وذكر العيني في عمدة القاري أن إسناده جيد ولكن شاذ: لمخالفته الأحاديث الصحيحة في زيادة الأولى من كلمتي الشهادة.

(٣) معرفة الصحابة لأبي نعيم ٢ / ١٠٦٩ في ترجمة أبي العالية رفيع بن مهران.

يصاغ له من ورق فجعله في إصبعه فأقره جبريل عليه السلام، وأمر النبي ﷺ أن ينقش عليه محمد رسول الله^(١).

من خلال ما سبق يتضح لنا أن العبارة المنقوشة على الخاتم النبوى هي "محمد رسول الله" وهي التي دلت عليها الروايات الصحيحة في الصحيحين وغيرهما، وأن ذلك النقش كان مكتوباً على ثلاثة أسطر: السطر الأخير (محمد)، والسطر الأوسط (رسول)، والسطر الأول (الله).

نهي النبي ﷺ عن أن ينقش أحد على نقش خاتمه.

ورد في الصحيحين وغيرهما نهي النبي ﷺ عن أن ينقش أحد على نقش خاتمه ﷺ. وفي البخاري عن أنس قال: صنع النبي ﷺ خاتماً. قال: إننا اتخذنا خاتماً، ونقشنا فيه نقشاً، فلا ينقش عليه أحد. قال: فإني لأرى بريقه في خصره^(٢).

وفيه أيضاً عن أنس أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من فضة، ونقش فيه محمد رسول الله. وقال ﷺ: إني اتخذت خاتماً من ورق ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقشن أحد على نقشه^(٣).

وقد عد السيوطي وغيره نهي النبي ﷺ النقش على نقش خاتمه من خصائصه^(٤).

وبسبب نهي النبي ﷺ أن ينقش أحد على نقشه؛ لأن فيه اسمه وصفته،

(١) عمدة القاري ٢٢/٣٨.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب اللباس في باب الخاتم في الخنصر برقم ٥٨٧٤. الفتح ١٠/٣٣٧.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب اللباس في باب قول النبي ﷺ: لا ينقش على نقش خاتمه برقم ٥٨٧٧. فتح الباري ١٠/٣٤٠.

(٤) الخصائص ٢/٣٨٢، سبل الهدى ١١/. وانظر بعض ما ورد من الآثار في نهي النبي عن أن ينقش على نقش خاتمه عند ابن أبي شيبة في مصنفه ٨ / ٢٦٨، وأبي نعيم في التاریخ ٢ / ٧٠.

وإنما صنع فيه ذلك؛ ليختتم به فيكون علامه تختص به وتميزه عن غيره، فلو جاز أن ينقش أحد نظير نقشه لفات المقصود، فالنبي ﷺ إنما اتخذ الخاتم ونقش فيه ليختتم به كتبه، ولو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة وحصل الخلل^(١).

وما ورد في بعض الأحاديث عن النهي بالنقش العربي؛ لأنه لم يكن ثمة نقش معلوم في العرب إلا نقش خاتمه؛ لأنهم ما كانوا يلبسون الخواتيم، فأراد بذلك أنكم لا تجعلوا نقش خواتيمكم نقش خاتمي^(٢).

وفي شرح ابن بطال: "ونهيه ﷺ أن لا ينقش أحد على نقش خاتمه من أجل أن ذلك اسمه وصفته برسالة الله له إلى خلقه، وخاتم الرجل إنما ينقش فيه ما يكون تعريفاً له، وسمة تميزه من غيره، ولا يحل لأحد أن يسم نفسه باسم النبي ﷺ ولا بصفته. قال مالك: من شأن الخلفاء والقضاة نقش أسمائهم في خواتيمهم^(٣)".

وبناء على ما ذكره العلماء في سبب النهي ذهب بعض أهل العلم إلى أن النهي مختص بحياته ﷺ، وأما الآن فلا نهي كما في العرف الشذى. وذهب بعضهم ومنهم السيوطي في الديباج إلى أن النهي نهي تحريم مؤبداً إلى يوم القيمة، وذكر في التراتيب أن ذلك ليس بظاهر^(٤).

وفي عمدة القاري: "إإن قلت: نهيه أن ينقش مثل نقشه خاص بحياته، أو يعم ذلك حياته وبعدها؟ قلت: الظاهر الأول، ويدل عليه لبس الخلفاء

(١) شرح النووي على مسلم، ٥٨/١٤، أحكام أهل الذمة ٤٥٣/١ - ٤٥٤، فتح الباري، ٣٣٧/١٠، حاشية السندي على النسائي، ٥٥٧/٨، التراتيب الإدارية ١٨٠/١.

(٢) أحكام أهل الذمة ٤٥٣/١ - ٤٥٤، حاشية السندي على النسائي، ٥٥٨/٨.

(٣) شرح ابن بطال ١٣٥/٩.

(٤) الديباج، ١٢٧/٥، التراتيب الإدارية ١٨٠/١، العرف الشذى ٢٥٦/٣.

الخاتم بعده، ثم جدد عثمان خاتماً آخر بعد وقوع ذلك الخاتم في بئر أريس، ونقش عليه ذلك النقش^(١).

وأما نقش عثمان ﷺ خاتماً كخاتم النبي فقد فسره العلماء بعدة تفسيرات. ففي حاشية السندي على سنن النسائي: "قال الحافظ السيوطي في حاشية أبي داود قلت: كأنه فهم - أي عثمان ﷺ - أن النهي مخصوص بحياته ﷺ لزوال المحذور وهو وقوع الاشتراك، ونظيره قول من خصص النهي عن التكني بكتنيه ب حياته أيضاً، والختار في الحديثين إطلاق النهي. قلت: والظاهر أنه - أي عثمان ﷺ - فهم خصوصه مدة بقاء الخاتم. والأقرب أنه - أي عثمان ﷺ - فهم من النهي أن المقصود به أن لا تتعدد الخواتم على نقش واحد فيما إذا كان الخاتم مقصوداً صون نقشه عن الاشتراك كخواتم الحكام، والأظهر منه أنه فهم الإطلاق إلا أنه رأى أن خاتمه الجديد نائب عن الخاتم القديم وللنائب حكم الأصل؛ فنقل نقشه إليه لا يخل بإطلاق النهي والله تعالى أعلم"^(٢).

وببناء على ما سبق فلعل الأرجح هو أن نهي النبي أن ينقش أحد مثل نقش خاتمه مختص بحياته ﷺ؛ لأن الحكم يدور مع عنته وجوداً وعدماً، وعلة نهي النبي ﷺ أن ينقش أحد على نقشه؛ لأن فيه اسمه وصفته، وإنما صنع فيه ذلك ليختتم به فيكون علاماً تختص به وتميزه عن غيره، وهذه العلة غير موجودة بعد وفاته ﷺ.

وزن الخاتم النبوى.

لم يثبت في شيء من الروايات وزن الخاتم النبوى، إلا أنه ورد في سنن أبي

(١) عمدة القاري ٢٢/٣٨.

(٢) ٨/٥٦٠-٥٦١.

داود عن عبد الله بن بريدة عن أبيه أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ وعليه خاتم من شبه فقال له ﷺ: مالي أجد منك ريح الأصنام، فطرحه، ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال ﷺ: مالي أرى عليك حلية أهل النار فطرحه، فقال: يا رسول الله من أي شيء اتخذته؟ قال ﷺ: اتخذه من ورق ولا تتمه مثقالاً^(١).
وبناء على ما ورد من نهي النبي ﷺ عن أن يزيد الخاتم عن المثقال لعل الخاتم النبوي لم يكن يبلغ مثقالاً.



(١) المثقال وزنه اثنتان وسبعون حبة من حب الشعير الممتئ غير الخارج عن مقادير حب الشعير غالباً، والدرهم كل عشرة منها سبعة مثاقيل، وزنة المثقال هو درهم وثلاثة أسباع الدرهم، ويساوي المثقال بالموازين المعاصرة. ٤٥٣ جرام تقريراً. اللسان (٥/١٠) (٤٩١/١١) (٨٧/١٠)، تحرير ألفاظ التبيه (ص ٨٣)، أحكام السوق في الإسلام للدريوش ص ١١٩.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه في كتاب الخاتم، باب ماجاء في خاتم الحديد برقم ٤٢١٧، ١٩٠-١٨٩. وقال: وبعد الله بن مسلم أبو طيبة السلمي المروزي، قاضي مرو، روى عن عبد الله بن بريدة وغيره. قال أبو حاتم الرازى: يكتب حدبه ولا يحتاج به انتهاء. وأخرجه الترمذى وقال عنه: حديث غريب. وقال السيوطي في مرقة الصعود: قال ابن حبان في كتاب الثقات هو يخطى ويخالف. قال في سبل الهدى والرشاد ٦/٥٢٥: قال الحافظ العراقي في شرح الترمذى: إن النهى في قوله: ولا تتمه مثقالاً محمول على التزمه، فيكره أن يبلغ به وزن مثقال. قال وفي رواية أبي داود عن الخطابى: ولا تتمه مثقالاً، ولا قيمة مثقال أولت هذه الزيادة أنه ربما وصف الخاتم بالنفاسة في صنعته إلا أن تكون قيمته مثقال فهو داخل في النهى أيضاً انتهاء. وأفتى شيخ الإسلام سراج الدين العبادى بأنه يجوز أن يبلغ به مثقالاً. وإن ما زاد عليه حرام، وظاهر صنيع الشيخ سراج الدين بن الملقن في شرح المنهاج يقتضيه. وقال الأزرقى: لم يتعرض أصحابنا رحمهم الله تعالى لمقدار الخاتم، ولعلهم اكتفوا بالعرف فما خرج عنه كان إسراfa. والصواب الضبط بما عليه في الحديث وليس في كلامهم ما يخالفه، وقال ابن العماد في التعقيبات: وإذا جاز ليس الخاتم فشرطه أن لا يبلغ به مثقالاً. قال في عون المعيد: "قال ابن الملك تبعاً للمظهر هذا نهى إرشاد إلى الورع فإن الأولى أن يكون الخاتم أقل من مثقال؛ لأنه أبعد من السرف، وذهب جمع من الشافعية إلى تحريم ما زاد على المثقال، ورجح الآخرون الجواز منهم الحافظ العراقي في شرح الترمذى فإنه حمل النهى المذكور على التزمه. قلت: والحديث مع ضعفه يعارض حديث أبي هريرة مرفوعاً بلطف ولكن عليكم بالفضة فالعيوا بها. أخرجه أبو داود وسيأتي واستناده صحيح. فإن هذا الحديث يدل على الرخصة في استعمال الفضة للرجال وأن في تحريم الفضة على الرجال لم يثبت فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما جاءت الأخبار المتواترة في تحريم الذهب والحرير على الرجال فلا يحرم عليهم استعمال الفضة إلا بدليل ولم يثبت فيه دليل".